التالية
THE DAY AFTER
اليوم

تجارب الناجين
من معتقلات النظام في سوريا

(مسح بالعينة)

اليـــوم التالـــي
لدعم الانتقال الديمقراطي في سوريا

THE DAY AFTER
Supporting Democratic Transition In Syria

تجارب الناجين
من معتقلات النظام في سوريا
(مسح بالعينة)

حزيران/يونيو 2020
جميع الحقوق محفوظة لمنظمة اليوم التالي ©

منظمة اليوم التالي (**TDA**) هي منظمة سورية تعمل على دعم الانتقال الديمقراطي في سوريا، ويتركز نطاق عملها في المجالات التالية: سيادة القانون، العدالة الانتقالية، إصلاح القطاع الأمني، تصميم النظم الانتخابية وانتخاب الجمعية التأسيسية، التصميم الدستوري، الإصلاح الاقتصادي، والسياسات الاجتماعية.

"نشكر مركز الشرق للسياسات على مساهمتهم القيمة في إصدار هذا التقرير"

مركز الشرق للسياسات (OPC) هو مركز أبحاث مستقل تأسس عام 2014، يقدم الاستشارات والخدمات البحثية بهدف تطوير السياسات والبرامج التنموية والإنسانية ودعم الاستقرار وإعادة الاعمار في مناطق الأزمات والبيئات الهشة.

كلمة المدير التنفيذي:

منذ وصول البعث للسلطة عرفت سوريا تراجعاً في مفاهيم سيادة القانون وحقوق الإنسان، على حساب تغول السلطة التنفيذية ممثلة بأذرعها الأمنية على حياة المواطنين وكرامتهم وحقوقهم.

وكانت حدة الانتهاكات تتصاعد مع كل تحرك للسوريين للمطالبة بجزء من حقوقهم، وخلال حكم البعث بنى النظام السوري منظومة تضمن بقاءه من خلال تكميم أفواه معارضيه واقصائهم، بجملة أدوات كان منها الإخفاء القسري والاعتقال التعسفي ومايرافقها من تعذيب وتصفية خارج القانون.

ومن أجل تحقيق ذلك أطلق النظام السوري يد الأجهزة الأمنية وأعطاها الحصانة من الملاحقة القضائية، مع بناء منظومة من المحاكم الاستثنائية تضمن له الانتقام من معارضيه، ومارافق ذلك من مجموعة قوانين تطال كل من يحاول إبداء الرأي، تحويل دور مؤسسات الدولة من خدمة المواطن إلى خدمة النظام.

لم يكن الاعتقال التعسفي والإخفاء القسري أداة لمعاقبة المعارضين فحسب، بل كان أداة للردع العام لجميع السوريين بأنهم سيلقون ذات المصير في حال تجرأ أي منهم على هذا النظام، لتكريس الخوف وبناء مملكة الرعب.

ومع اندلاع الثورة السورية كان الاعتقال التعسفي والإخفاء القسري من أهم الأدوات التي استخدمها النظام في سبيل قمع الاحتجاجات السلمية، وكسر إرادة المتظاهرين من خلال ما رافق هذه الاعتقالات من تعذيب وحشي وتصفية خارج القانون.

تسلط هذه الدراسة في جزئها الأول تجربة مئتي ناج وناجية من معتقلات النظام السوري، ممن كانوا أوفر حظاً من غيرهم بوصولهم لسجن عدرا بعد تجربة اعتقال تعرضوا خلالها لعدة أنواع من الانتهاكات. ونقول أوفر حظاً ذلك أن حتى الوصول إلى المحاكم الاستثنائية يصبح أملاً عند المعتقلين في أقبية أجهزة الأمن. هذا الأمل الذي لم يتحقق للكثيرين ممن تم تصفيتهم تحت التعذيب أو تعرضوا للإخفاء القسري ولم يعرف مصيرهم حتى الأن.

وتركز الدراسة في جزئها الثاني على واقع مراكز الاحتجاز في سوريا من خلال تحليل الإطار القانوني والمؤسساتي، وتبيان الفجوات في النصوص القانونية، والفجوات ما بين النص والتطبيق، مع دراسة سجن عدرا كنموذج لمراكز الاحتجاز، وصولاً لتوصيات لإصلاح مراكز الاحتجاز بما ينسجم مع حقوق الإنسان والمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز.

إن مؤسسة اليوم التالي منذ تأسيسها وضعت تصوراً أن التحول الديمقراطي في سوريا لا يمكن أن يتحقق إلا بالوقوف على أحداث الماضي وما تضمنته من انتهاكات، وتحديد الفجوات والممارسات، وضمان المحاسبة، وجبر الضرر، وإصلاح المؤسسات، ضمن آليات متكاملة للعدالة الانتقالية، كطريق لبناء السلام القائم على العدالة والانتصاف للضحايا بما يضمن عدم التكرار ليكون السلام عادلاً ومستداماً.

وإننا في مؤسسة اليوم التالي نشكر كل من شاركنا آلامه وتجربته القاسية لبناء سردية توثق واقع مراكز الاحتجاز، والتي ساهمت في تحديد الفجوات في هذه المنظومة، ووضع ملامح الإصلاح المتوجب بما يضمن عدم تكرار الانتهاكات.

المعتصم السيوفي
المدير التنفيذي لمؤسسة اليوم التالي

منهجية الدراسة

مقدمة ____ **5**

المنهجية ____ **7**

الفصل الأول- السقوط في الجحيم، أنماط الاعتقالات وملابساتها ____ **10**

أولاً- أين تحدث عمليات الاعتقال وكيف؟ ____ 11

ثانياً- ماذا يعرف المعتقلون عن معتقليهم؟ وكيف يحصلون على المعلومات؟ ____ 13

ثالثاً- أبرز الأجهزة والقوى الأمنية المسؤولة عن عمليات الاعتقال ____ 14

الفصل الثاني- مستباح دون حقوق، مرحلة الأفرع الأمنية ____ **16**

أولاً- تعذيب لسحب اعترافات وتعذيب لمجرد التعذيب ____ 17

ثانياً- ظروف الاحتجاز والحياة داخل الأفرع الأمنية ____ 20

ثالثاً- من فرع لآخر، مدد الاعتقال في الأفرع وصولاً إلى سجن عدرا ____ 22

الفصل الثالث- مرحلة السجن في عدرا ____ **24**

أولاً- الاعتداءات والانتهاكات في السجن ____ 25

ثانياً- النشاطات الجنسية في السجن ____ 30

ثالثاً- ظروف الحياة والخدمات في السجن ____ 32

الفصل الرابع- المحاكمات الجائرة ____ **36**

أولاً- أنواع المحاكم وتوزع المعتقلين عليها ____ 37

ثانياً- ظروف المحاكمات ____ 39

ثالثاً- مدد الاعتقال والسجن وما بعدها ____ 41

الخلاصات ____ **45**

التوصيات ____ **47**

ملحق - الاستبيان ____ **48**

مقدمة:

ما زالت عمليات الاعتقال التعسفي والإخفاء القسري التي تمارسها الأجهزة الأمنية التابعة للنظام السوري على نطاق واسع منذ اندلاع الاحتجاجات في آذارعام 2011، واحدة من أهم دعائم سلطة النظام وأدوات تثبيت سيطرته على المجتمع السوري عبر بث الرعب وكسر الإرادة وسلب الكرامة الإنسانية.

منذ العام المذكور طُرحت قضية المعتقلين كمسألة محورية في النزاع السوري، بدايةً مع مبادرات الحل التي طرحتها الجامعة العربية حول سوريا، ولاحقاً أدرجت ضمن "خطة النقاط الست" لكوفي عنان الذي كان مبعوثاً خاصاً مشتركاً للأمم المتحدة والجامعة العربية في سوريا. تلك الخطة التي عاد وأكد عليها قرار مجلس الأمن رقم 2042 في نيسان/ أبريل 2012، طالبت النظام بـ "تكثيف سرعة ونطاق الإفراج عن الأشخاص المحتجزين تعسفياً، وتقديم قائمة بجميع أماكن الاحتجاز دون تأخير، والبدء فوراً بتنظيم الوصول إلى هذه الأماكن"[1].

بعد ثلاثة أشهر، دخلت خلالها لجنة المراقبين العسكريين إلى سوريا وفشلت في مهمتها، أرسل الأمين العام للأمم المتحدة تقريره المخيّب إلى مجلس الأمن في تموز/ يوليو 2012، ورد فيه: "لا يزال الآلاف من السوريين محتجزين في شبكة من المرافق من مختلف الأنواع التي تديرها الحكومة، ولم يكن التقدم في هذا المجال كبيراً في السياق الأوسع، وظروف الآلاف من المعتقلين لا تزال غير واضحة، وما تزال هناك تقارير مثيرة للقلق بشأن انتهاكات كبيرة وعمليات توقيف واعتقال على نطاق واسع"[2].

في ذات الفترة خرج بيان جنيف، الذي شكل بعد ثلاث سنوات، أرضية لقرار مجلس الأمن رقم 2254 الصادر في كانون الأول 2015، وتضمن هو الآخر دعوة النظام السوري إلى الإسراع في الإفراج عن المعتقلين وفتح أماكن الاحتجاز أمام اللجان الدولية. ومع وصول الملف السوري إلى أستانا، برعاية روسية إيرانية تركية، حمل الوفد الممثل للمعارضة قضية المعتقلين في كل جولاتها الأربع عشرة لكن دون أي جدوى.

خلال كل تلك السنوات وحتى اليوم ما زالت أعداد المعتقلين والمختفين قسرياً من قبل النظام تتزايد باطراد. وفي تقريرها الأخير، الصادر في آذار 2020، تقول الشبكة السورية لحقوق الإنسان أنها تمكنت من توثيق أسماء حوالي مئة وثلاثين ألف سورية وسوري ما زالوا محتجزين عند النظام، وبالطبع تشير مصادر أخرى إلى أرقام أعلى بكثير[3]، بينما تقدر الشبكة إجمالي أعداد الذين عاشوا التجربة بأكثر من مليون مواطنة ومواطن، ذلك وتستمر الشبكة في توثيق مئات الأسماء لمعتقلين أو مختفين جدد كل شهر[4].

يقول محامي سوري "مصطلحات الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري وغيرها لا تعبر بشكل دقيق عن واقع حال الذين يحتجزهم النظام السوري، بالمعنى الأدق هم رهائن من المجتمع السوري في قبضة نظامهم الحاكم، فمع كل محتجز يرهب النظام عائلة ويسكتها ويبتزها، وبالطبع فإن النظام غير مستعد للتخلي عن هذه الورقة مهما كلفه الأمر"[5].

(5) مقابلة هاتفية أجراها الباحث مع محامي وناشط حقوقي سوري فضل عدم ذكر اسمه، 28-04-2020.

وحيث أن كل ما سبق يترافق مع عدم وجود عملية رسمية لتقصي الحقائق أو ركائز حقيقة للعدالة الانتقالية حتى بعد تسع سنوات على اندلاع النزاع، فإن جهودنا في اليوم التالي، من خلال هذا البحث ومن خلال مشاريع أخرى مشابهة، لا يجب أن ينظر إليها على أنها فقط محاولة توثيق، ولكن هي محاولة حقيقية لمشروع يمهد للعدالة الانتقالية في سوريا، هذا يعني أن المعلومات المطروحة في هذا التقرير هي جهود تصب في مسار مكافحة إنكار الجرائم المرتكبة في سوريا، نسعى لأن تشكل مصدراً لأي عملية قضائية رسمية للوصول إلى العدالة الانتقالية المستقبلية.

بناءً على تلك الخلفية، استهدف هذا الاستقصاء تجربة مئتي ناجية وناجي من معتقلات النظام ممن حالفهم الحظ بأن أحيلوا في مرحلة ما من مراحل اعتقالهم إلى سجن عدرا المدني في دمشق، ونالوا حريتهم في نهاية المطاف. بذلك يمكن القول أنهم كانوا الأوفر حظاً بالمقارنة مثلاً مع أقرانهم الذين قضوا تحت التعذيب في الأفرع الأمنية، ولفقت تقارير طبية مزيفة عن موتهم لأسباب طبيعية كما كشفت وثائق "قيصر"[6]، أو بالمقارنة مع آلاف المعتقلين الذين أعدموا في سجن صيدنايا وتحدثت عنهم منظمة العفو الدولية في تقريرها الذي يصف سوريا بالمسلخ البشري[7]، وبالطبع مقارنة بعشرات آلاف مجهولي المصير حتى الآن. وإذ نركز في هذا التقرير على تجارب الأوفر حظاً، فذلك لأننا نريد تقريب الرؤية نحو مزيد من التفاصيل عن الطريقة التي تعمل بها منظومة الاعتقال التي يديرها النظام السوري، بدءاً من الاعتقال بشكل غير قانوني، مروراً بالاحتجاز لفترات غير قانونية، وصولاً إلى المحاكمات الشكلية والمحاكم الاستثنائية.

(6) أندبيندنت عربية، من سجون الأسد وفظائعه، قيصر يروي حكايته مع المعذبين، على الرابط: https://bit.ly/2YhL5XT، آخر مشاهدة 30-04-2020.

(7) منظمة العفو الدولية، المسلخ البشري، عمليات الشنق الجماعية والإبادة المنهجية في سجن صيدنايا في سوريا، 2017، على الرابط: https://bit.ly/2yY3H4B، آخر مشاهدة 25-04-2020.

المنهجية:

اعتمد الاستقصاء على مادة بحثية تم جمعها من مقابلات مقننة أجريت مع عينة ضمت مئتي معتقلة ومعتقل سابقين ممن خرجوا من سجن دمشق المركزي أو ما يعرف بسجن عدرا، معظمهم موجودين في سوريا أو في تركيا. تمت المقابلات بالاعتماد على استبيان موسع تتبعت أسئلته مختلف التجارب والمراحل التي مر بها مستجيبي العينة، بدءاً من اللحظات الأولى للاعتقال، مروراً بمرحلة التحقيق والتعذيب في الأفرع الأمنية، وصولاً إلى الاحتجاز في سجن عدرا، وانتهاءً بالمحاكمات.

عمل على إنجاز المقابلات فريق ضم خمسة من الباحثين المدربين، حيث تم تدريب الباحثين بعدة تدريبات قانونية، نفسية، لوجستية. وكان الهدف من التدريبات النفسية كيفية التعامل مع المعتقلين السابقين وحماية أنفسهم من كم المعلومات المؤلمة التي يمكن أن يتعرضوا لها. ففي التدريب الأول وهو عن آلية عمل المقابلة والمكان والأشخاص الموجودين وبناء الثقة قبل أخذ المعلومات، بالإضافة إلى طريقة الاستماع والتواصل مع المعتقلين السابقين. أما بالنسبة لتدريب المتدربين أنفسهم على الرعاية الذاتية لحمايتهم من كم المعلومات المؤلمة كي يتمكنوا من مواصلة العمل، بالاضافة للتدريبات النفسية ببداية العمل، كان هناك متابعة دائمة للباحثين للتأكد من سلامتهم النفسية خلال العمل وبعد الانتهاء من جمع المعلومات.

أما فيما يخص التدريب القانوني، فكان للتعريف عن أهمية سرية المعلومات يجري من خلال التوقيع على ورقة الموافقة المستنيرة، ومن رفض التوقيع على تلك الورقة، لم يتم ذكر اسمه بالاستبيان، وتم منحه اسماً وهمياً.

بالإضافة إلى ذلك عدم إعطاء وعود كاذبة، والتأكيد على بناء الثقة مع المعتقلين السابقين من خلال التعريف الكامل عن الشخص الذي يتكلمون معه (الباحث/ الباحثة)، وعن العمل الذي يقوم/ تقوم به، وإلى الجهة التي ستذهب إليها هذه المعلومات، ومن يستطيع الوصول إليها، وكيف ستستخدم.

أما عن تركيبة عينة الاستقصاء التي ضمت مئتي فرداً، فقد توزعت أولاً من الناحية الجنسية بين الذكور والإناث بنسب 64% و36% على التوالي، وهو تباين مبرر على قاعدة أن الغالبية العظمى من المعتقلين من قبل النظام السوري هم من الذكور، وأن النساء يملن عادة إلى عدم التصريح بأنهن معتقلات سابقات خوفاً من وصمة العار التي قد تلحق بهن. أما من الناحية العمرية، فقد ضمت العينة غالبية عظمى من الشباب من الفئة العمرية ما بين 26 وحتى 40 عاماً، حيث بلغت نسبة هؤلاء حوالي 63% من إجمالي العينة، فيما كانت الشريحة العمرية الثانية من حيث الحجم، لمن تتراوح أعمارهم بين 41 وحتى 60 عاماً، وبلغت نسبتها 31%.

من ناحية الحالة المدنية، كانت الغالبية العظمى من المعتقلين الناجين من المتزوجين وأصحاب الأسر بنسبة 66%،[8] فيما لم تتجاوز نسبة غير المتزوجين بينهم عتبة الـ 24%. ونلاحظ أيضاً أن

(8) هدف النظام السوري من وراء عمليات الاعتقال إلى تدمير المجتمع السوري، حيث أن آثار الاعتقال لا تقتصر فقط على المعتقلين أنفسهم بل تمتد لتشمل أسرهم، فمع هذه النسبة المرتفعة من المتزوجين، يمكننا أن نتخيل مدى الدمار البشري الذي لحق بالمجتمع السوري (آباء - أمهات).

النسبة الأكبر من عينة الاستقصاء ينحدرون من محافظة إدلب بنسبة 29%، يليها المنحدرون من محافظة دمشق أو من ريفها والذين بلغت نسبة تمثيلهم 17% لكل منهما بشكل منفصل، أما حلب فقد بلغت نسبة المنحدرين منها ضمن العينة 12%، وتوزعت النسب الأخرى على محافظات درعا وحمص وحماة ودير الزور بنسب تراوحت ما بين 5% إلى 7%. توزع النسب بهذا الشكل مرتبط بالمناطق التي تمت فيها عملية جمع البيانات، والتي هي بطبيعة الحال الشمال السوري الذي تسيطر عليه قوات المعارضة، والمناطق والمدن التركية الحدودية التي تتواجد فيها تجمعات اللاجئين السوريين الذين قدم غالبيتهم من مناطق الشمال السوري، باستثناء مدينة اسطنبول التي تضم أكبر تواجد للاجئين السوريين في مدينة تركية غير حدودية.

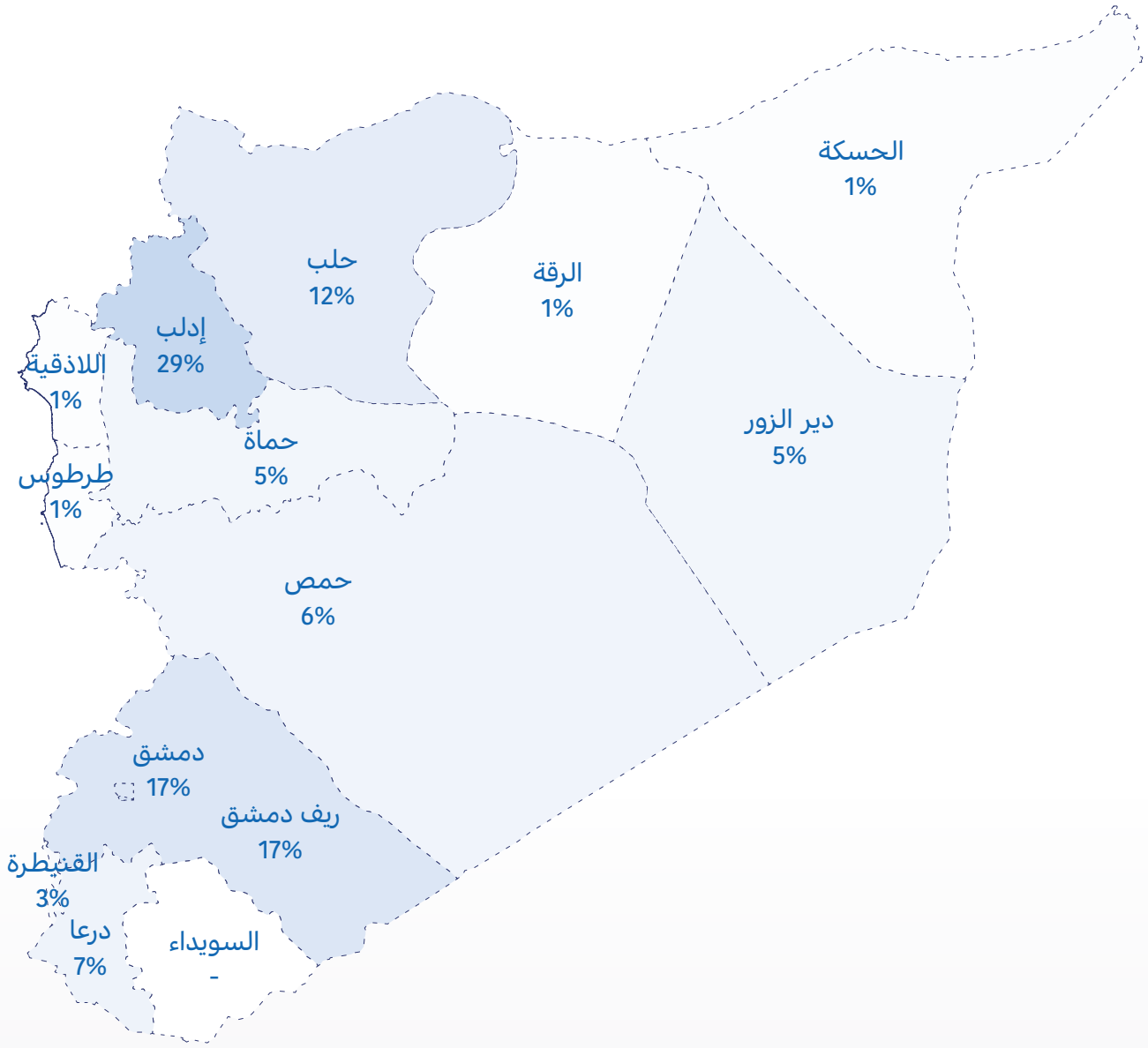

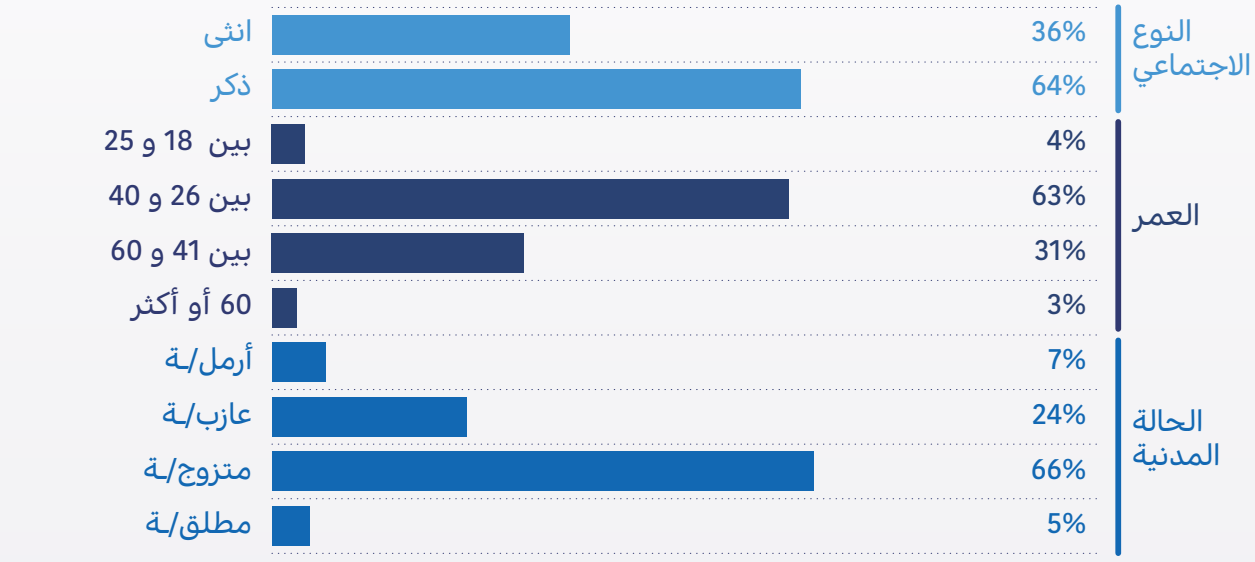

شكل رقم (1) يبين تركيبة عينة الاستقصاء وفق متغيرات العمر والجنس والحالة المدنية والمحافظة.

-الفصل الأول-

السقوط في الجحيم،
أنماط الاعتقالات وملابساتها

أولاً- أين تحدث عمليات الاعتقال وكيف؟

ثانياً- ماذا يعرف المعتقلون عن معتقليهم؟ وكيف يحصلون على المعلومات؟

ثالثاً- أبرز الأجهزة والقوى الأمنية المسؤولة عن عمليات الاعتقال

يعرض هذا الفصل أبرز النتائج التي توصل إليها الاستقصاء حول الفترة الأولى من الاعتقال محاولاً رسم ملامح تلك المرحلة والأنماط التي تسير بها. ويركز الفصل على ثلاثة محاور أساسية، الأول يتقصى حول الكيفية التي وقعت بها عمليات الاعتقال والانتهاكات التي غالباً ما ترافقها، بينما يهتم المحور الثاني بتقصي الكيفية التي يعرف فيها المعتقلون ما الذي يحدث معهم ومن الجهة التي تعتقلهم. وأخيراً يعنى المحور الثالث بالتعرف على أبرز القوى الأمنية أو العسكرية المتورطة في ارتكاب عمليات الاعتقال.

أولاً- أين تحدث عمليات الاعتقال وكيف؟

تشير بيانات الاستقصاء إلى أن النسبة الأكبر من مستجيبي العينة تم اعتقالهم على الحواجز ونقاط التفتيش التابعة للنظام السوري، وبلغت النسبة حوالي 38%، حيث يمكن القول إن الطرق شكلت أخطر الأماكن في سوريا من ناحية احتمالية التعرض للاعتقال. فمنذ اندلاع الاحتجاجات المناهضة للنظام في آذار 2011 تكاثرت الحواجز ونقاط التفتيش الثابتة والمتنقلة التي نصبتها قوات النظام على كافة الطرق الرئيسية بين المدن والبلدات السورية وداخل أحيائها، فحتى عام 2017 على سبيل المثال قدرت أعداد الحواجز في دمشق وحدها بحوالي 300 حاجز ونقطة تفتيش.[9] وتتنوع تبعية تلك الحواجز بين حواجز تتبع لجهة واحدة كالأفرع الأمنية أو قطعات الجيش أو حتى إلى المليشيات التابعة للنظام، وبين حواجز مشتركة تتضمن اثنين أو أكثر من المذكورين، ويبدو أن تلك الحواجز قد لعبت الدور الأكبر في تنفيذ الاعتقالات.

يرجح أن الحالات المشكلة للنسبة السابقة لم تكن تعرف أنها مطلوبة من قبل النظام وإلا لما مروا عبر تلك الحواجز، ذلك بخلاف المعتقلين في مداهمات منزلية والذين جاءوا في المرتبة الثانية بنسبة 23% من إجمالي عينة البحث، وغالباً ما يكونون مطلوبين شخصياً.

لعل نسبة الذين يصعب ترجيح إن كانوا مطلوبين مسبقاً أم لا هم الذين اعتقلوا من أماكن عامة كالمقاهي أو الحدائق أو غيرها، وقد بلغت نسبتهم حوالي 17% من مستجيبي العينة، وجاءوا في المرتبة الثالثة من التكرارات. كذلك تضمنت عينة الاستقصاء أشخاصاً اعتقلوا من أماكن عملهم وبلغت نسبتهم 12%، وآخرين من مؤسسات حكومية أو تعليمية بنسب قريبة من 5% لكل منها.

«المكان الذي تمت فيه عملية الاعتقال

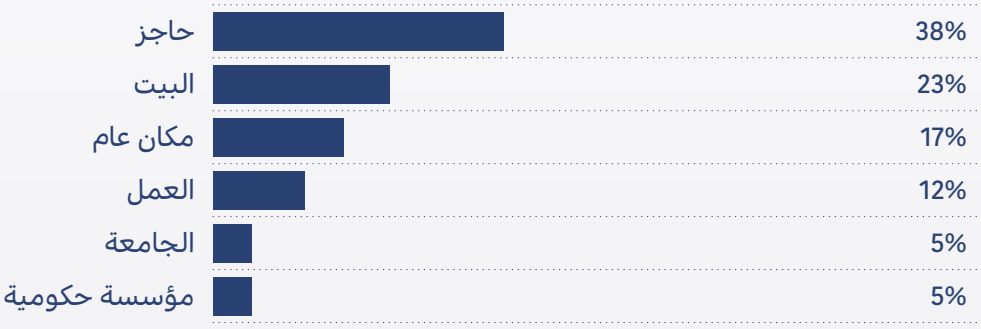

الشكل رقم (2) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب المكان الذي تمت فيه عملية الاعتقال

(9) ضياء عودة وآخرون، حواجز العاصمة تزول، جريدة عنب بلدي، 2017، على الرابط: https://bit.ly/2SN0T10، تاريخ 07-05-2020.

أياً كان المكان الذي وقعت فيه عملية الاعتقال، سواء على الطريق مع مسافرين آخرين أو في المنزل أمام أفراد العائلة، فغالباً ما يكون هو نفسه المكان الذي يتعرض فيه المعتقل للضرب والإهانة أثناء الاعتقال، حيث أفاد 77% من مستجيبي العينة أن عملية اعتقالهم وقعت بشكل مهين. من بين هؤلاء قال حوالي 68% أنهم تعرضوا للضرب ولأشكال من التعذيب الجسدي فور الإمساك بهم، وفي كل تلك الحالات ترافقت عمليات الضرب مع الإهانات اللفظية والشتائم، ولكن نسبة الذين قالوا إنهم تعرضوا فقط إلى الإهانات اللفظية بلغت 27%. كذلك لا تخلو عمليات الاعتقال من أشكال مختلفة من التهديد بالقتل والإخفاء أو بإيذاء أفراد من عائلة المعتقل، ولا تخلوا من التحرش والإساءات الجنسية كما تكرر بنسب صغيرة بين مستجيبي العينة. وقد كان النصيب الأكبر من هذه الإساءات من نصيب الذكور الذين تعرض 86% منهم لمثل هذه الإساءات، في حين بلغت عند الإناث 60%.

» طريقة التعامل مع المعتقلين لحظة الاعتقال

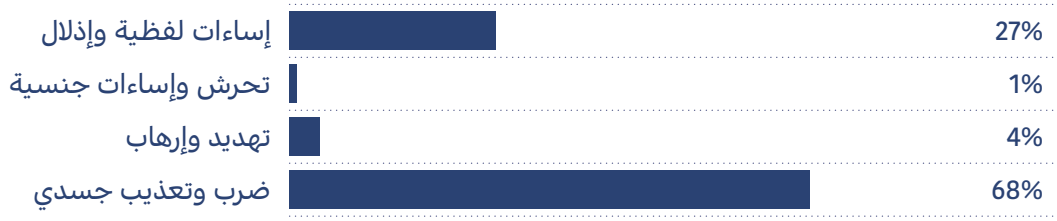

الشكل رقم (3) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب طريقة التعامل معهم لحظة الاعتقال

يروي أحد الناجين الذين تحدثنا إليهم ممن اعتقلوا على حاجز أمني تجربته بالقول: "أنزلوني من السيارة وألقوني على أرضية سيارتهم بعنف ثم انهالوا علي بالضرب بأسفل أقدامهم بينما بدأت السيارة في التحرك، واستمر الضرب وتواصلت الشتائم حتى وصولنا إلى فرع الأمن". وروى ناجون آخرون كيف أن الضرب كان يتركز على الوجه والرأس، وكيف أن بعضهم تعرض لكسور عظمية من شدة الضرب.

ما يمكن استنتاجه من ارتفاع نسبة المعتقلين الذين تعرضوا للعنف منذ لحظة الإمساك بهم، وهم الغالبية العظمى، هو أن الضرب والإهانات وغيرها من الممارسات المؤذية جسدياً ونفسياً أشبه بطريقة عمل تتبعها الجهات المنفذة للاعتقالات، والهدف هو إظهار القسوة المفرطة وكسر إرادة المعتقلين ومقاومتهم منذ اللحظة الأولى تمهيداً لما سوف يواجهونه داخل الأفرع الأمنية ومراكز الاحتجاز والتحقيق[10].

(10) بالمعظم كانت هذه الاعتقالات والتحقيقات تتم بعيداً عن رقابة القضاء وبالتالي حرمان المحتجزين والمعتقلين من أبسط حقوقهم.

ثانياً- ماذا يعرف المعتقلون عن معتقليهم؟ وكيف يحصلون على المعلومات؟

أقل من 28% من مستجيبي عينتنا أفادوا أن الجهة الأمنية التي اعتقلتهم قامت بالتعريف عن نفسها عند وقوع الاعتقال، بينما لم تحصل الغالبية العظمى المتبقية على أي تصريح ممن يقومون باعتقالهم، ولم يكن أمامهم سوى التخمين والتقاط الإشارات ليعرفوا في قبضة من باتوا. وبالنتيجة ترسم هذه النسب ملمحاً آخر من ملامح علاقة الانتهاك التي تبنيها الأجهزة الأمنية مع ضحاياها منذ لحظة الاعتقال.

أولى الطرق التي يهتدي من خلالها المعتقل إلى معرفة الجهة التي تعتقله، وأكثرها تكراراً بين مستجيبي العينة في الواقع، هو بالتعرف على شخص أو أكثر من بين العناصر المنفذين للاعتقال، وهو ما تكرر في حوالي 33% من الحالات. لكن ثالث أكبر نسبة من المعتقلين ضمن العينة ونسبتهم 25% لم يتعرفوا إلى الجهة التي قامت باعتقالهم إلا بعد الوصول إلى مركز الاحتجاز، وتم ذلك من خلال سؤال معتقلين آخرين ضمن المكان.

نسبة أخرى من المعتقلين، وهي على ما يبدو خاصة بالمعتقلين على الحواجز ونقاط التفتيش، تعرفوا على الجهة من خلال معرفتهم المسبقة بتبعية الحاجز لجهة معينة، وقد قال حوالي 11% من مستجيبي العينة أنهم تعرفوا على الجهة الأمنية أو العسكرية بهذا الشكل.

» كيف عرفت الجهة التي اعتقلتك؟

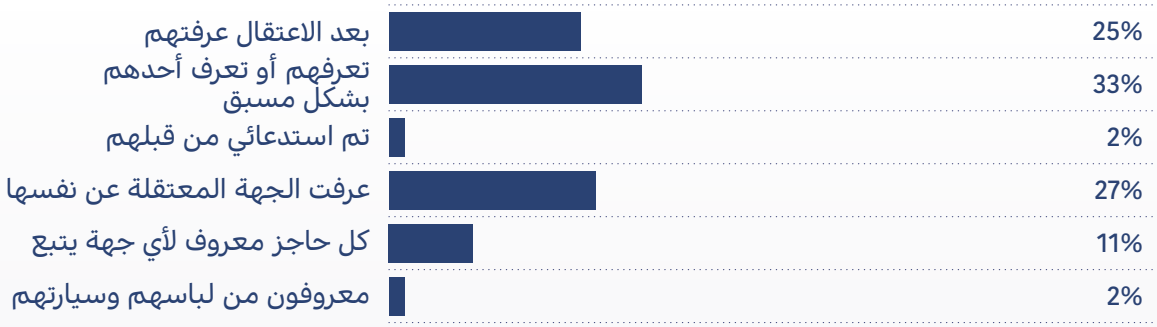

الشكل رقم (4) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب طريقة معرفتهم للجهة الأمنية التي اعتقلتهم

بالمحصلة هناك معتقلون لم يعرفوا حتى اليوم من هي الجهة التي وقعوا في قبضتها في بادئ الأمر حتى بعد أن تم الإفراج عنهم، وهو أمر يمكن تفسيره بإجراءات نقل المعتقلين بين الأفرع الأمنية المختلفة، فقد يعتقل الشخص من قبل جهة ما، ويقضي فترة قصيرة أو طويلة في سجنها المنفرد، ثم يتم نقله إلى فرع آخر قبل أن يتعرف على الجهة الأولى.

بلغت نسبة هؤلاء المعتقلين حوالي 29% من إجمالي مستجيبي العينة، أي الثلث تقريباً، ولعل الدلالة الأوضح لذلك هو درجة شح المعلومات المتاحة للمعتقلين حول من وما الذي يواجهونه، ما يزيد بالطبع من قسوة محنتهم.

» هل عرفت الجهة التي اعتقلتك؟

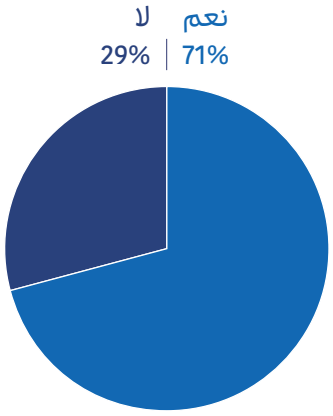

الشكل رقم (5) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب معرفتهم للجهة الأمنية التي اعتقلتهم

ثالثاً- أبرز الأجهزة والقوى الأمنية المسؤولة عن عمليات الاعتقال:

أظهرت بيانات العينة أن النسبة الأكبر من المستجيبين وهي 43% اعتقلوا على يد أحد الأفرع الأمنية التابعة لجهاز الاستخبارات العسكرية أو ما يعرف بالأمن العسكري، هذا الجهاز الأكثر تورطاً في تنفيذ الاعتقالات والانتهاكات المصاحبة لها يتبع إدارياً لوزارة الدفاع، ويرتبط من حيث المهمات بمكتب الأمن الوطني[11] التابع بدوره بشكل مباشر إلى رئاسة الجمهورية. ومع أنه من الناحية القانونية يختص الأمن العسكري، كما يشير اسمه، إلى القضايا المتعلقة بالجيش والوحدات العسكرية، إلا أنه يتدخل في جميع القضايا المدنية والعسكرية، وحتى الاقتصادية والسياسية والثقافية[12].

يتبع لجهاز الأمن العسكري على الأقل عشرون فرعاً أمنياً، منتشرين في كل المدن الرئيسية في البلدات الكبيرة في سوريا، وتعرف بتسميات مختلفة، من أشهرها فرع المنطقة 227 وفرع الدويات 216 وسرية المداهمة والاقتحام 215 التي وصفها تقرير للشبكة السورية لحقوق الإنسان بـ "الهولوكوست السوري"[13] وغيرها[14].

على المستوى الثاني، تظهر بيانات العينة مساهمة متقاربة لكل من جهازي المخابرات العامة المعروفة بأمن الدولة وجهاز المخابرات الجوية، واللذان كانا مسؤولين على التوالي عن اعتقال 19% و18% من مستجيبي العينة. وكما هو الحال مع جهاز الأمن العسكري، يملك جهازا أمن الدولة والمخابرات الجوية عدداً غير معروف من الأفرع الأمنية في كل المحافظات السورية. ويجب التفريق بين تبعية الجهازين، فأمن الدولة يتبع لرئيس الجمهورية مباشرة وينسق مع مكتب الأمن الوطني، أما المخابرات الجوية فتتبع نظرياً لوزارة الدفاع[15] لكن من حيث المهام فترتبط

(11) عاصي حلاق وآخرون، إصلاح أنظمة الشرطة والمنظومة الأمنية في سوريا، المنتدى القانوني السوري، 2018، على الرابط: https://bit.ly/3dkpUIW، تاريخ 08-05-2020.

(12) أنور البني، الأجهزة الأمنية في سوريا، شبكة جيرون الإعلامية، 2017، على الرابط: https://bit.ly/2YryWzo، تاريخ 08-05-2020.

(13) الشبكة السورية لحقوق الإنسان، الهولوكوست السوري، الفرع 215، د ت ن، على الرابط: https://bit.ly/2xOZkbQ، تاريخ 08-05-2020.

(14) أنور البني، الأجهزة الأمنية في سوريا، شبكة جيرون الإعلامية، 2017، على الرابط: https://bit.ly/2YryWzo، تاريخ 08-05-2020.

(15) معن طلاع، الأجهزة الأمنية السورية وضرورات التغيير البنيوي والوظيفي، مركز عمران للدراسات الاستراتيجية، 2016، على الرابط: https://bit.ly/2NNIBv0، تاريخ 03-07-2020.

أيضاً بمكتب الأمن الوطني.

الجهاز الأمني الرابع والذي لعب هو الأخر دوراً كبيراً في تنفيذ الاعتقالات هو الأمن السياسي وبالطبع الأفرع الأمنية التابعة له في المحافظات والتي كانت مسؤولة عن اعتقال نسبة 15% من مستجيبي العينة. وبخلاف الأجهزة الأمنية السابقة يتبع الأمن السياسي إدارياً إلى وزارة الداخلية لكنه مرتبط أيضاً من حيث المهام مع مكتب الأمن الوطني[16].

«الجهة التي قامت بعملية الاعتقال

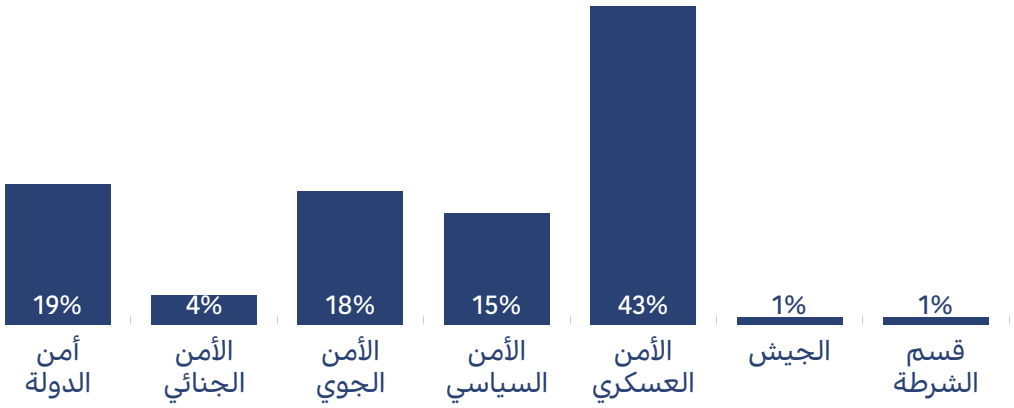

الشكل رقم (6) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة بحسب الجهات التي قامت بعمليات الاعتقال

يمكن القول أن الأجهزة الأمنية الأربعة المذكورة، والمسؤولة عن الكتلة الأكبر من عمليات الاعتقال في سوريا، رغم تبعيتها الإدارية لوزارتي الدفاع أو الداخلية، إلا أن سلطات تلك الأجهزة الفعلية تتجاوز سلطات الوزارتين المذكورتين بسبب ارتباطها المباشر برأس السلطة في البلاد، يضاف إلى ذلك عدم وجود آليات قانونية تضبط عمل تلك الأجهزة، ما يمنحها القدرة على ممارسة أشد أنواع الانتهاكات وأكثرها اتساعاً مستفيدين من كون مسؤوليها وعناصرها محصنين بمراسيم تشريعية تحميهم من الملاحقات القضائية على خلفية الانتهاكات التي يرتكبونها أثناء عملهم[17].

(16) المصدر السابق نفسه.

(17) اللجنة السورية لحقوق الإنسان، مرسوم جديد يحمي عناصر الأمن المتهمين بممارسة التعذيب من الملاحقة القضائية، 2018، على الرابط: https://bit.ly/2WcXUBk، تاريخ 08-05-2020.

-الفصل الثاني-

مستباح دون حقوق،
مرحلة الأفرع الأمنية

أولاً- تعذيب لسحب اعترافات وتعذيب لمجرد التعذيب

ثانياً- ظروف الاحتجاز والحياة داخل الأفرع الأمنية

ثالثاً- من فرع لآخر، مدد الاعتقال في الأفرع وصولاً إلى سجن عدرا

ما أن يصل المعتقل إلى الفرع الأمني حتى يصبح محروماً تماماً من أي حماية قد تمنحه إياها القوانين والتشريعات السورية، سواء المواد الواردة في الدستور السوري أو في قانون أصول المحاكمات أو غيرها، فيتعرض المعتقلون إلى طيف واسع من الانتهاكات التي تتضمن التعذيب وسوء المعاملة والإساءات الجنسية وغيرها مما روي عنه الكثير على لسان الناجين ونشرت قصصهم صحف وتقارير حقوقية ودولية، أما الإضافة التي نحاول تقديمها في هذا الفصل فتتضمن عرضاً لمؤشرات كمية حول أبرز ملامح التجربة التي يعيشها المعتقلون داخل الأفرع الأمنية.

أولاً- تعذيب لسحب اعترافات وتعذيب لمجرد التعذيب:

في معرض وصفها لظروف الاعتقال في المراكز الأمنية السورية، تقول منظمة هيومن رايتس ووتش استنادا إلى أكثر من 200 مقابلة مع معتقلين سابقين، بمن فيهم نساء وأطفال، أن المحققين والحراس والضباط في الأفرع الأمنية السورية، يستخدمون تشكيلة واسعة من أساليب التعذيب، تشمل الضرب لفترات طويلة الذي كثيراً ما يتم بأدوات مثل العصي والأسلاك، وتثبيت المعتقلين في أوضاع مؤلمة أو مجهدة لمدد طويلة، والاعتداء الجنسي والإذلال، وانتزاع الأظافر، والإعدام الوهمي. وتقول المنظمة أيضا أن جميع المعتقلين الذين قابلتهم هيومن رايتس ووتش تقريباً، قالوا إنهم خضعوا للتعذيب أو شاهدوا تعذيب آخرين في خلال فترة اعتقالهم[18].

لقد وثقت هيومن رايتس ووتش ما يزيد في المجمل عن 20 طريقة مختلفة للتعذيب تستخدم في أقبية التعذيب السورية الكثيرة. أما الشبكة السورية لحقوق الإنسان فقالت إنها وثَّقت 72 أسلوب تعذيب لا يزال النظام السوري مستمراً في ممارستها في مراكز الاحتجاز والمشافي العسكرية التابعة له. وتذكر أيضاً أن أنماط التعذيب الرئيسة: هي التعذيب الجسدي ويتضمن 39 أسلوباً، والإهمال الصحي وظروف الاحتجاز ويتضمن 6 أساليب، والعنف الجنسي ويتضمن 8 أساليب، والتعذيب النفسي وإهانة الكرامة الإنسانية ويتضمن 8 أساليب، والتعذيب في المشافي العسكرية ويتضمن 9 أساليب، إضافة إلى أعمال السخرة والاحتجاز في زنازين منفردة[19].

التصور العام السائد هو أن أساليب التعذيب المذكورة تترافق مع عمليات التحقيق مع المعتقلين لسحب الاعترافات منهم، لكن هذا الاستقصاء يظهر مؤشرات قوية تفيد بأنه ليس بالضرورة أن يكون التعذيب مرتبطاً بالتحقيق، بل أن هناك نسبة كبيرة من أفراد العينة قد تعرضوا لتعذيب خارج أوقات التحقيق ولغايات خارجه.

وإن بدأنا بالحديث عن التعذيب لغايات التحقيق وإجبار المعتقلين على الاعتراف بالتهم المنسوبة لهم، نجد أن 91% من مستجيبي العينة أكدوا أنهم تعرضوا لهذا النوع من التعذيب، سواء كانوا من الذكور أم من الإناث، ولكن نسبة الذكور كانت أعلى من الإناث، فقد وصلت لدى الذكور إلى 96%، أما نسبة الإناث فكانت 81%. وبالطبع تؤكد هذه الغالبية الساحقة مرة أخرى أن التعذيب هو سياسة متبعة على نطاق واسع داخل الأفرع الأمنية وليس مجرد ممارسات شاذة أو مخصصة لشرائح محددة من المعتقلين.

(18) هيومن رايتس ووتش، الاعتقال التعسفي والتعذيب والاختفاء القسري في مراكز الاعتقال السورية منذ مارس/ آذار 2011، 2012، على الرابط: https://bit.ly/2zLUzjV، تاريخ 10- 05- 2020.

(19) الشبكة السورية لحقوق الإنسان، توثيق 72 أسلوب تعذيب لا يزال النظام السوري مستمراً في ممارستها في مراكز الاحتجاز والمشافي العسكرية التابعة له، 2019، على الرابط:https://bit.ly/2KKIdun، تاريخ 10-05-2020.

» هل تعرضت للتعذيب أثناء التحقيق؟

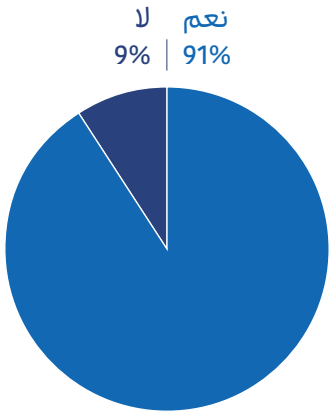

شكل رقم (7) يبين توزع أفراد العينة حسب تعرضهم للتعذيب أثناء التحقيق

وإذا ما تعاملنا مع نسبة الـ91% على أنها عينة فرعية واستبعدنا نسبة الـ9% ممن نجو بشكل ما من التعذيب، نجد أن الغالبية الساحقة ممن تعرضوا للتعذيب أثناء التحقيق وبنسبة حوالي 95% قد تعرضوا لتعذيب جسدي ونفسي في نفس الوقت، ومن بينهم أيضاً نسبة 18% تعرضوا لتعذيب وإساءات جنسية تضمنت التحرش أو الاغتصاب أو إيذاء الأعضاء التناسلية شملت الجنسين من الذكور والإناث.

» ما هو التعذيب الذي تعرضت له؟

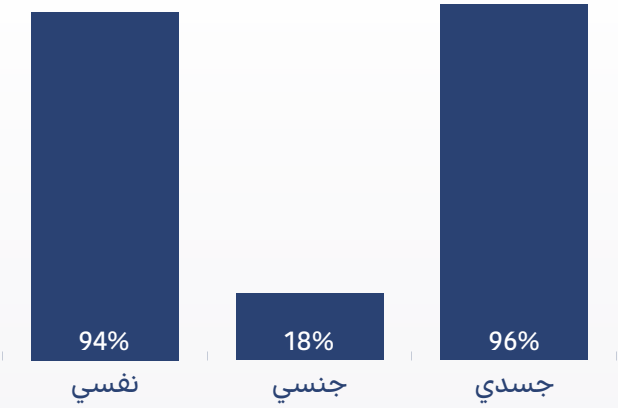

الشكل رقم (8) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب نوع التعذيب الذي تعرضوا له في المراكز الأمنية (اختيار متعدد)

لكن هل تنجح عمليات التعذيب[20] في إجبار المعتقلين على الاعتراف بجرائم لم يرتكبونها أو التوقيع على اعترافات ملفقة؟ تشير بيانات العينة هنا أن أكثر من 70% ممن تعرضوا للتعذيب قد اعترفوا فعلاً بما طلب منهم أن يعترفوا به من جرائم حتى لو علموا أن تلك الاعترافات قد تودي بحياتهم. في الواقع يمكن تفسير تلك الغالبية بأنه في مرحلة ما من الاعتقال يصبح الاعتراف هو الطريقة الوحيدة التي يمكن من خلالها للمعتقل أن ينهي معاناته التي قد تستمر أسابيع أو أشهر أو حتى سنوات ما لم يعط سجانيه ما يطلبون، وغالباً لا يحال المعتقلون إلى المحاكم ما لم يقدموا تلك الاعترافات.

(20) على الرغم من أن سوريا صادقت على اتفاقية مناهضة التعذيب في العام 2004، على الرابط: https://www.ohchr.org/ar/professionalinterest/pages/cat.aspx

» هل استطاعوا انتزاع إفادات منك تحت التعذيب؟

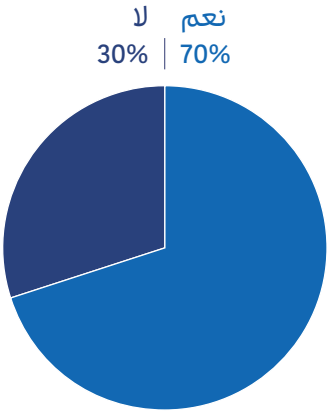

الشكل رقم (9) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب مدى انتزاع اعترافات منهم تحت التعذيب

لقد توزعت الاعترافات التي أدلى بها مستجيبو العينة إلى نسبة 55% ممن اعترفوا بتهم تتعلق بالإرهاب مثل حمل السلاح وضرب الجيش وتمويل جماعات إرهابية وغيرها من التهم التي تستدعي عقوبات تصل إلى الإعدام، في حين أن نسبة من وقع على تهم التظاهر ضد نظام الحكم بلغت 15%، وحل في المرتبة الثالثة نسبة الموقعين على أوراق بيضاء وبلغت 13%، وهؤلاء لا يعرفون حتى على ماذا وقعوا.

» طبيعة الاعترافات التي أدلوا بها تحت التعذيب

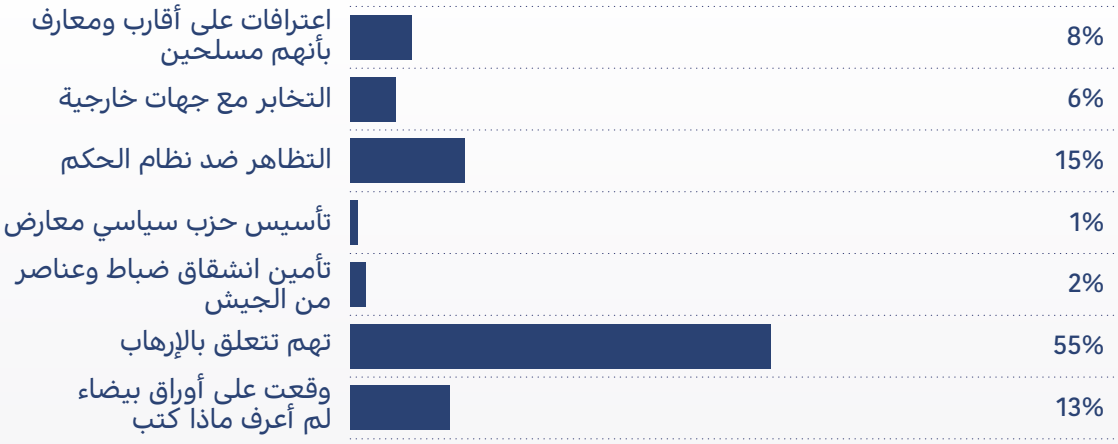

الشكل رقم (10) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب طبيعة الاعترافات التي أدلوا بها تحت التعذيب

وبالانتقال إلى الحديث عن عمليات التعذيب التي تمت خارج أوقات التحقيق ولغايات لا تتعلق به، فقد أفاد حوالي 68% من المعتقلين أنهم تعرضوا لذلك. هذا النوع من التعذيب لعله هو الأقسى لأن المعتقل في هذه الحالة ليس في موقف مقاوم قرر اتخاذه بعدم الاعتراف بشيء لم يفعله وبالتالي يملك خيار أن يعترف في لحظة ما لينهي الأمر على سبيل المثال، بل إنه يتحول في هذه الحالة إلى محض موضوع لتعذيب لا هدف من وراءه سوى "تحطيم إنسانيته"[21] كما وصفت منظمة العفو الدولية الأمر في أحد تقاريرها.

(21) إنه يحطم إنسانيتك، التعذيب والمرض والموت في سجون سوريا، منظمة العفو الدولية، 2016، على الرابط: https://bit.ly/2WCZefL، تاريخ 09-05-2020.

« مكان احتجازك، هل كنت تتعرض للتعذيب خارج أوقات التحقيق؟

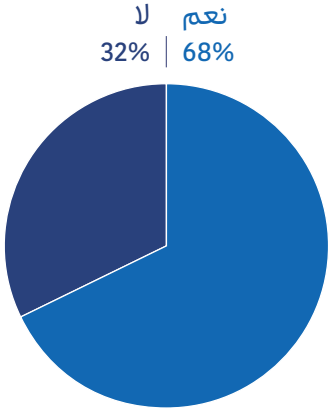

الشكل رقم (11) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب تعرضهم للتعذيب خارج أوقات التحقيق

ثانياً- ظروف الاحتجاز والحياة داخل الأفرع الأمنية:

تشكل ظروف مكان الاعتقال الحلقة المكملة لعمليات التعذيب التي يتعرض المعتقلون، لتشكلا معاً الصورة الكاملة لجحيم المعتقلات كما وصفها الكثير من الناجين، وسنركز في هذه الفقرة على ملمحين من ظروف الاعتقال، وهما حالة الاكتظاظ التي يعيش فيها المعتقلون، والمشاهدات التي تمر أمامهم والتي تسم حياتهم اليومية في المعتقل.

الاكتظاظ في الأفرع الأمنية يعني عدم توفر المساحة الطبيعية التي يحتاجها المعتقل للنوم أو حتى لتغيير الوضعية التي يكون فيها[22]، فنحن نتحدث غالباً عن غرف بأحجام طبيعية يحشر فيها العشرات من المعتقلين حتى لا يبقى هناك أي متسع للحركة. وقد أكد حوالي 56% من مستجيبي العينة أنهم كانوا معتقلين في زنازين يوجد فيها أكثر من 30 شخص، فيما قال 19% بأنهم كانوا في زنازين يبلغ عدد المعتقلين فيها بين 20 و30 شخص، في حين لم يكن هناك سوى 15% ممن قالوا إن عدد المحتجزين في الزنانة التي كانوا فيها أقل من عشرة أشخاص.

« كم شخص كان يوضع في الغرفة الواحدة؟

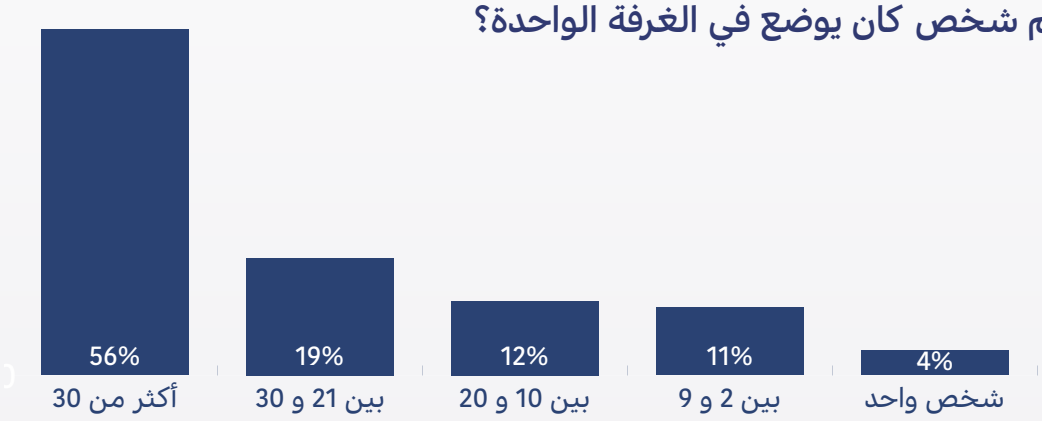

الشكل رقم (12) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب عدد الأشخاص المتواجدون معهم في الزنزانة

(22) وهذا فيه مخالفة لأبسط القواعد في معاملة السجناء كما أوضحتها القواعد النموذجية لمعاملة السجناء (قواعد مانديلا)، على الرابط:
https://www.unodc.org/documents/justice-and-prison-reform/GA-RESOLUTION/A_ebook.pdf

وسط ذلك الاكتظاظ أفادت الغالبية الساحقة من عينة الاستقصاء بنسبة 92% أنه لم تكن هناك أماكن كافية للنوم. هكذا يكون اكتظاظ الزنازين بحد ذاته بمثابة تعذيب جسدي مستمر على مدار الساعة، وهو يترافق مع شكل آخر من التعذيب النفسي المستمر أيضاً والناتج عن مشاهدات المعتقلين اليومية لأقران لهم يتعرضون للتعذيب وحتى إلى الموت تحت التعذيب، وضمن عينتنا كان 61% من المستجيبين قد شهدوا واقعة موت أحد أقرانهم تحت التعذيب.

« هل شهدت وفاة أحد المحتجزين تحت التعذيب؟

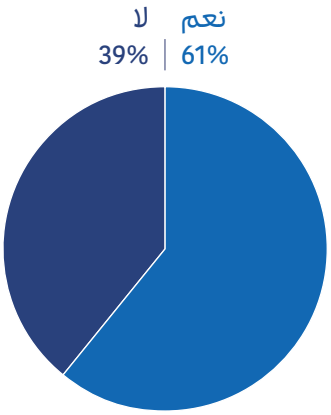

الشكل رقم (13) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب مشاهداتهم لمحتجزين ماتوا تحت التعذيب في المراكز الأمنية

بينما قال 91% من مستجيبي العينة أنهم شهدوا على تعرض أقران لهم داخل الفرع إلى التعذيب، سواء كان ذلك من خلال سماع أصواتهم وهم يصرخون أو من خلال معاينة آثار التعذيب على أجسادهم بعد إعادتهم إلى الزنزانة. ويبقى الأثر النفسي لتلك التجربة عند تكرارها بشكل يومي شديد الوطأة لدرجة تقارب تعرض الأشخاص أنفسهم لتلك التجربة.

« هل شهدت تعذيب محتجزين آخرين؟

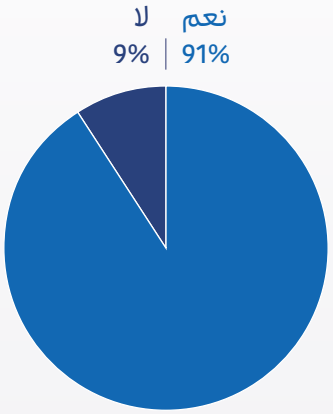

شكل رقم (14) يبين نسبة الذين شهدوا وقوع تعذيب لأقران لهم في المعتقل

ومما يمكن أن يزيد من عمق ذلك الأثر النفسي هو أن حوالي نصف مستجيبي العينة بنسبة 45% قالوا أنه كان معهم أطفال في الفرع الأمني، وغالبية هؤلاء المستجيبين قالوا أن أولئك الأطفال كانوا أيضاً يتعرضون للتعذيب[23].

(23) إن سوريا قد وقعت على إتفاقية حقوق الطفل في العام 1993 والبروتوكولين الملحقين بها، على الرابط: https://www.ohchr.org/ar/profes-

» هل كان الأطفال معكم يتعرضون للتعذيب؟

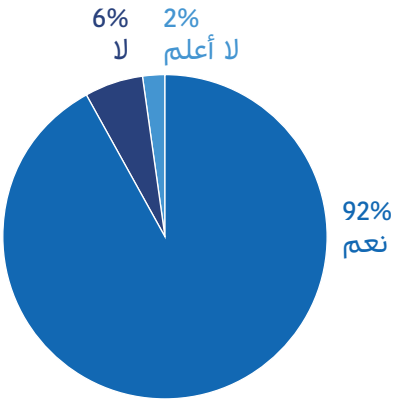

الشكل رقم (15) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب مشاهداتهم لأطفال يتعرضون للتعذيب في المراكز الأمنية

ثالثاً- من فرع لآخر، مدد الاعتقال في الأفرع وصولاً إلى سجن عدرا:

رغم أن القانون النافذ في سوريا اليوم ينص على تحديد مدة التحفظ على المشتبه بهم في ارتكاب جرائم، من قبل الضابطة العدلية أو من يفوض بمهامها، بسبعة أيام يمكن تمديدها من خلال النائب العام على ألا تزيد المدة الكلية عن ستين يوماً[24]، إلا أن نتائج هذا الاستقصاء تظهر انتهاكاً فجاً لهذا القانون، حيث تبين أن 29% فقط من مستجيبي العينة قضوا أقل من المدة المنصوص عليها في القانون داخل الأفرع الأمنية قبل إحالتهم إلى القضاء وبالتالي إلى السجن. بينما قضت النسبة الأكبر وهي 33% ما بين شهرين حتى ستة أشهر، مقابل 20% بلغت مدة احتجازهم ما بين ستة أشهر وسنة، أما النسبة المتبقية والبالغة 18% من الناجين فقد قضوا فترة أطول من سنة قبل أن يحالوا إلى أي محكمة.

» مدة الاحتجاز قبل التحويل للسجن

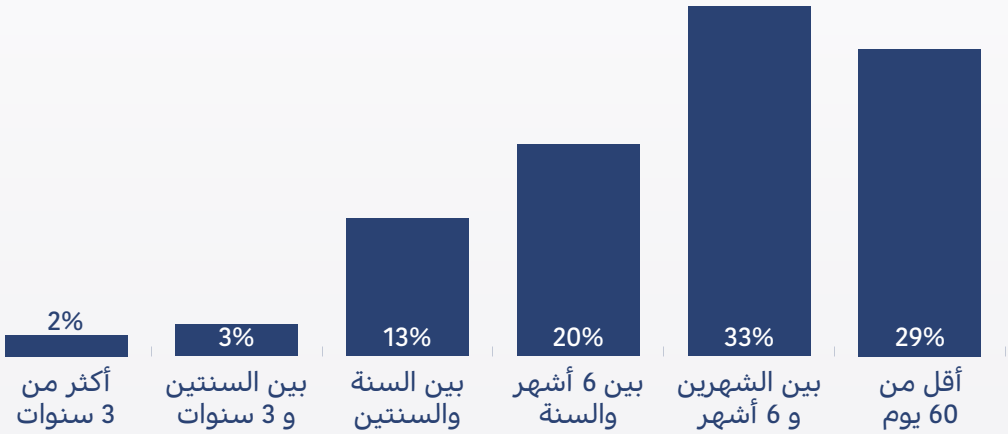

الشكل رقم (16) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب مدة الاحتجاز قبل التحويل للسجن.

sionalinterest/pages/crc.aspx

(24) راجع المرسوم التشريعي رقم 55 لعام 2011 المتضمن تعديل قانون أصول المحاكمات الجزائية الصادر بالمرسوم التشريعي 112 لعام 1950 حول اختصاص الضابطة العدلية، موقع مجلس الشعب السوري، 2011، على الرابط: https://bit.ly/2AcDMGU، تاريخ 09-05-2020.

خلال تلك الفترات الطويلة من الاعتقال داخل الأفرع الأمنية، نادراً ما يبقى المعتقل في المكان ذاته، بل كثيراً ما ينقل من فرع أمني إلى آخر أو من محافظة إلى أخرى، وقد أفادت الغالبية العظمى من أفراد العينة بنسبة 88% أنهم تنقلوا بين أكثر من فرع ومركز أمني، مقابل 12% فقط انتقلوا من مراكز احتجاز الجهة الأمنية التي اعتقلتهم مباشرة إلى سجن عدرا.

وفي التفاصيل فقد تبين أن 36% من الناجين تم تحويلهم إلى فرع أمني أخر، غير الفرع الذي اعتقلهم، مقابل 27% من الناجين تم نقلهم بين ثلاثة أفرع أمنية، ونسبة 14% مروا بأربعة أفرع أمنية. أما النسبة المتبقية والبالغة 23% فقد تنقلت بين خمسة أفرع أمنية وأكثر قبل الإحالة إلى المحاكمة.

«التنقل بين المراكز الأمنية

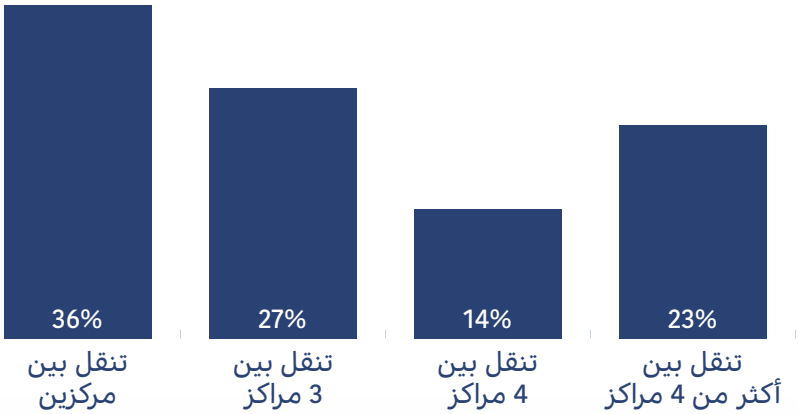

الشكل رقم (17) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب عدد المراكز التي تنقلوا فيها.

لا نعرف في الحقيقة الكثير عن الآلية التي تسير بها عمليات نقل المعتقلين بين مختلف الأجهزة الأمنية وفروعها في المحافظات المختلفة، وإن كان بعض الحقوقيين السوريين يرجحون أن للأمر علاقة بتداخل اختصاصات الأجهزة الأمنية وغياب التنسيق فيما بينها، لكنها مع ذلك تبقى مسألة غامضة كما الكثير من المسائل المتعلقة بعمل الأجهزة الأمنية. لكن ما يمكن التأكد منه في معظم حالات النقل هو أن المعتقل في كل مرة يكون أمام تحقيق جديد وتهم جديد وأساليب تعذيب مختلفة.

-الفصل الثالث-

مرحلة السجن في عدرا

أولاً- الاعتداءات والانتهاكات في السجن

ثانياً- النشاطات الجنسية في السجن

ثالثاً- ظروف الحياة والخدمات في السجن

يعتبر سجن دمشق المركزي أو سجن عدرا، كما يعرف نسبة لوقوعه في مدينة عدرا العمالية إحدى ضواحي العاصمة الشرقية، أحد أكبر وأشهر السجون التابعة لوزارة الداخلية في سوريا. يضم السجن أقساماً للرجال وأخرى للنساء ويبلغ مجموعها 14 جناحاً أو قسماً. يفرز فيه المعتقلون حسب أنواع الجرائم المتهمين بارتكابها، أما طاقته الاستيعابية فتصل إلى 2500 معتقل ومعتقلة[25].

ولكن هذه المعلومات موثقة فقط على الورق بينما الواقع منافٍ بشكل كلي لما تنشر من معلومات حول السجن. ففي عام 2014 وصل عدد المعتقلين فيه إلى حوالي سبعة آلاف معتقل. ويوجد جناح خاص بالمعتقلين السياسيين وتتم إدارته من قبل فروع أمنية بإشراف من شعبة الأمن السياسي ولا علاقة لإدارة السجن المدني بما يحصل داخله[26].

وفي الفقرات التالية سنعمل على عرض تجارب مستجيبي عينة الاستقصاء داخل السجن من ناحية الإساءات وطرق المعاملة، كما نستعلم عن ظروف الحياة داخل السجن والمشاهدات التي مرت عليهم.

أولاً- الاعتداءات والانتهاكات في السجن:

منذ لحظة وصولهم إلى سجن عدرا تتعرض نسبة كبيرة من المعتقلين إلى إساءات من مختلف الأنواع، وفي هذا السياق صرح أكثر من 36% من الناجين أنهم تعرضوا لإساءات من قبل المسؤولين عن السجن لحظة استقبالهم، مقابل 64% قالوا بأنهم لم يتعرضوا لمثل هكذا إساءات. واللافت للانتباه أن نسبة الإناث اللواتي تعرضن لإساءات لحظة وصولهن إلى السجن كانت أكبر من نسبة الذكور، فقد وصلت لديهن إلى ما يقارب 45%، في حين لم تتجاوز النسبة لدى الذكور 32%.

« هل تعرضت لإساءات لحظة وصولك إلى سجن عدرا؟

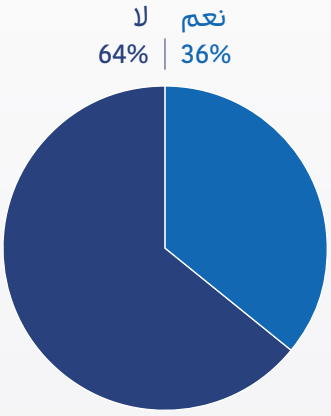

الشكل رقم (18) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب مدى تعرضهم لإساءات لحظة وصولهم إلى سجن عدرا

أما عن نوع الإساءات التي تعرض لها الناجون لحظة استقبالهم في السجن، فقد كانت بالدرجة الأولى التلفظ بألفاظ نابية بحقهم وحق عائلاتهم، وبنسبة وصلت إلى 96% من الناجين الذين قالوا

(25) مع العدالة، سجن عدرا.. نقطة وصل الفروع الأمنية في سورية، 2020، على الرابط: https://bit.ly/2ydod0Z، تاريخ 10-05-2020.

(26) المصدر السابق نفسه.

بتعرضهم لإساءات لحظة وصولهم للسجن. وجاء الضرب في المرتبة الثانية، بنسبة وصلت إلى 30%، مقابل 5% تعرضوا للتحرش، و3% أجبروا على خلع ملابسهم كاملة وتم إيقافهم عراة.

» نوع الإساءة التي تعرض لها المعتقل لحظة الوصول إلى سجن عدرا

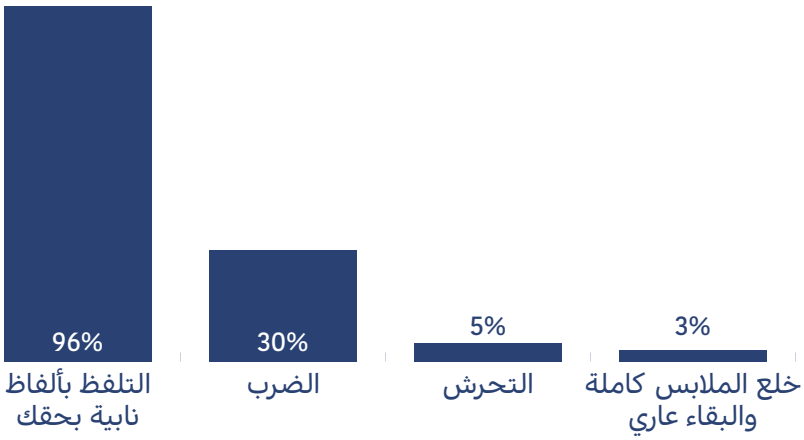

الشكل رقم (19) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب نوع الإساءة التي تعرضوا لها (اختيار متعدد)

واستكمالا لتوصيف اللحظات الأولى من الوصول إلى السجن، فقد تم طرح سؤال على الناجين مفاده، هل قام المسؤولون عن السجن بتلاوة لائحة حقوقكم وواجباتكم داخل السجن؟ ليتبين أن 89% منهم أفادوا بأنه لم يتم تلاوة هذه اللائحة عليهم، مقابل 11% فقط تُليت عليهم هذه اللائحة.

» هل تم تلاوة لائحة الحقوق والواجبات داخل السجن؟

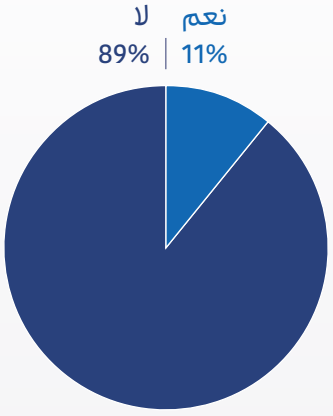

الشكل رقم (20) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب تلاوة لائحة الحقوق والوجبات داخل السجن

تشي البيانات القليلة المعروضة أعلاه بطبيعة العلاقة التي يبنيها مسؤولو السجن مع الوافدين الجدد فور وصولهم إليه، وبالرغم من أننا نتحدث عن سجن مدني يفترض أن كل من وصل إليه هم ممن أنهوا مراحل التحقيق وباتوا على ذمة القضاء، إلا أن ذلك الأمر لا يتحقق للجميع. وذلك ما سيتضح أكثر مع الحديث عن الاعتداءات والإساءات التي تقع بحق المعتقلين خلال إقامتهم في السجن ما بعد "حفلة الاستقبال" المذكورة.

فقد تبين من خلال إجابات الناجين أن 27% تعرضوا لاعتداءات داخل السجن. ورغم انخفاض نسبة من تعرض لاعتداءات داخل السجن مقارنة بمن تعرض لاعتداء داخل المراكز الأمنية، إلا أن هذه النسبة تبقى مرتفعة جداً على اعتبار أن السجن ليس مكان للتحقيق والتعذيب ونزع الاعترافات.

ولكن الغريب أيضاً هنا ارتفاع نسبة الإناث اللواتي تعرضن لاعتداءات مقارنة بالذكور، فالنسبة لدى الإناث كانت 35% أما لدى الذكور فكانت 23%. حقيقة لا يوجد سبب واضح يفسر ارتفاع نسبة الإناث، إلا أنه يمكننا القول بناءً على نتائج ستعرض لاحقاً في هذا التقرير، أن سبب ذلك ربما يعود لعوامل تتعلق بمحاولة استغلالهن جنسياً من قبل بعض العناصر المسؤولين عن إدارة السجن. فقد صرح 46% منهن أن هناك أنشطة جنسية يديرها المسؤولون عن السجن، وهذا ما سنتحدث عنه بالتفصيل لاحقاً.

» هل تعرضت لاعتداء في السجن؟

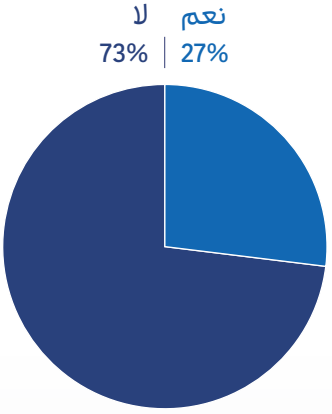

الشكل رقم (21) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب تعرضهم لاعتداء داخل السجن

وللتعمق أكثر في طبيعة هذه الاعتداءات طلب من الناجين أفراد عينة الدراسة أن يحددوا طبيعة ونوع أو أنواع الاعتداء الذي تمت ممارسته عليهم، وقد تبين أن 84% تعرضوا لاعتداء لفظي، مقابل 76% تعرضوا لاعتداء جسدي، أما الذين تعرضوا لاعتداء جنسي فقد بلغت نسبتهم 7%.

» نوع الاعتداء الذي تعرض له المعتقل داخل السجن

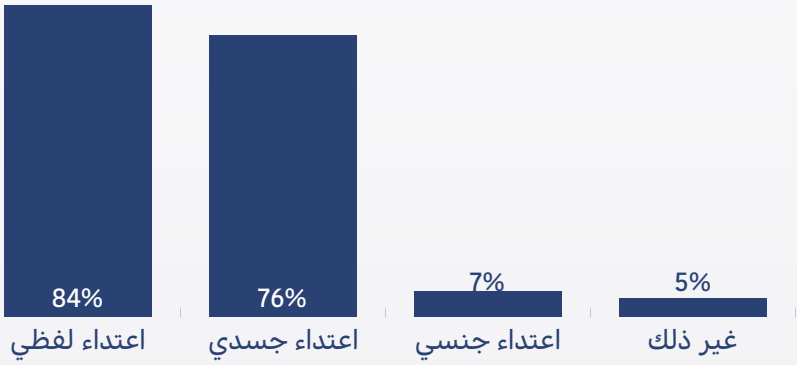

الشكل رقم (22) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب نوع الاعتداء الذي تعرضوا له داخل السجن (اختيار متعدد)

من خلال الأرقام والنسب السابقة يتبين لنا أن بعض الناجين تعرض لأكثر من نوع من أنواع الإساءة داخل السجن. ولكن اللافت للانتباه أن يكون هناك نسبة، ولو كانت منخفضة نوعاً ما، تحدثت عن تعرضها لاعتداء جنسي داخل السجن، وهذا ما سيتم التوسع بالحديث عنه في فقرة لاحقة.

أما عن الأشخاص المسؤولين عن تلك الاعتداءات فقد نسب غالبية مستجيبي العينة الاعتداءات إلى ضباط داخل السجن وبنسبة وصلت إلى 53%، مقابل 33% من الاعتداءات قام بها عناصر يعملون داخل السجن، في حين أنه نسب 13% من المستجيبين الاعتداءات إلى مسؤولين كبار في السجن.

وبعيداً عن كادر السجن، تجدر الإشارة أيضاً إلى أن هناك نسبة كبيرة نوعاً ما من الاعتداءات قام بها نزلاء أخرون في السجن وصلت إلى 27%، وهذا إن دل على شيء فهو يدل على انفلات كبير داخل السجون، بحيث يغض الطرف عن بعض النزلاء الذين يقومون بممارسة اعتداءات ضد نزلاء آخرين.

«الأشخاص الذين قاموا بذلك الاعتداء

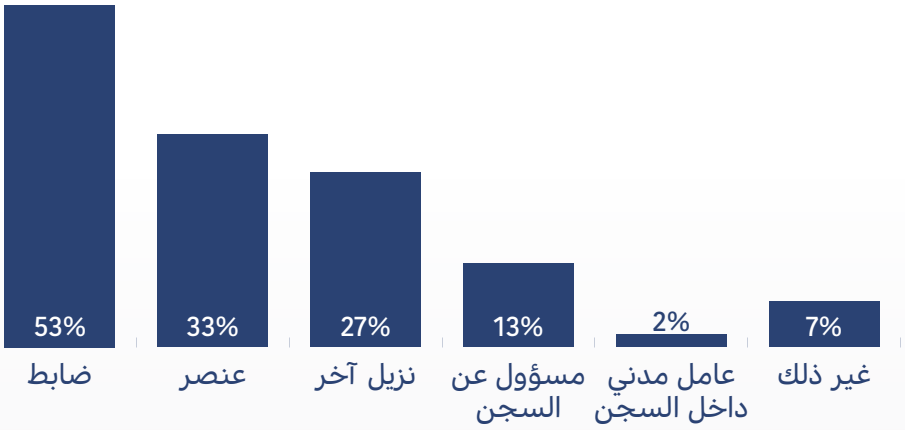

الشكل رقم (23) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب الأشخاص الذين قاموا بممارسة الاعتداء عليهم (اختيار متعدد)

أما عن مدى تواتر هذه الاعتداءات، فقد صرح 58% من الناجين الذين تعرضوا لاعتداءات داخل السجن أنهم تعرضوا لمثل هذه الاعتداءات أكثر من مرة، ووصلت لدى بعضهم لأكثر من خمس مرات وبلغت نسبتهم 13%، في حين أن الذين تعرضوا للاعتداء لمرة واحدة بلغت نسبتهم 42%. يعكس هذا التواتر في الاعتداءات سياسة ممنهجة داخل السجن ضد نزلاء محددين بعينهم، وليست تصرفات فردية من عناصر منفلتين، وربما يتعلق ذلك بطبيعة التهم الموجهة لهؤلاء النزلاء والتي هي في الغالب تهم تتعلق بالإرهاب ومحاولة قلب نظام الحكم.

عدد مرات الاعتداء

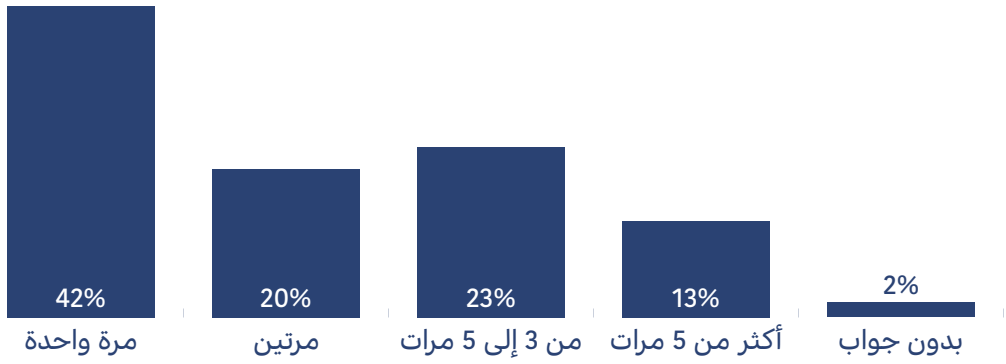

الشكل رقم (24) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب عدد مرات الاعتداء الممارس عليهم

لتشكيل صورة أوضح عما كان يحدث داخل السجن، تم التوجه للناجين أفراد العينة بسؤالين يتحدثان عما إذا كان هناك حالات اعتداء أخرى ضد نزلاء آخرين، ونوعية هذه الاعتداءات.

وقد تبين من خلال إجابات الناجين أن 60% منهم شاهدوا حالات اعتداء ضد نزلاء آخرين مقابل 40% لم يشاهدوا مثل هذه الحالات. أما عن نوعية الاعتداء الذي تعرض له النزلاء الأخرون، فقد كان بالدرجة الأولى اعتداء جسدي وبنسبة وصلت إلى 93%، تليها نسبة الاعتداء اللفظي بنسبة وصلت إلى 78%، في حين أن الاعتداء الجنسي بلغت نسبته 8%. وكان هناك أيضاً نسبة 10% تُجبر على القيام بخدمات معينة لبعض العناصر أو الضباط، في حين أن الذين تم حبسهم بالمنفردة بلغت نسبتهم 3%.

نوع الاعتداء الذي شاهده المعتقل يمارس ضد نزلاء آخرين

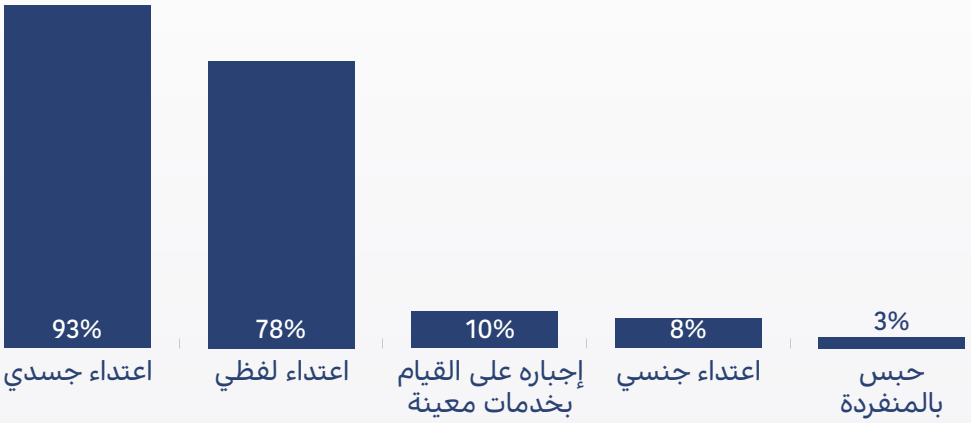

الشكل رقم (25) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب نوع الاعتداء الذي شاهدوه يمارس ضد نزلاء آخرين (اختيار متعدد)

ثانياً- النشاطات الجنسية في السجن:

من خلال الفقرات السابقة لاحظنا وجود بعض الاعتداءات الجنسية التي وقعت على بعض الناجين أفراد العينة، ووقعت أيضاً بحسب مشاهدات للناجين على سجناء أخرين داخل السجن. وهو ما استدعى التركيز على تلك الجوانب بشكل منفصل.

لقد أكد 28% من المستجيبين أنه كان هناك نشاطات جنسية يديرها المسؤولون عن السجن، مقابل 25% أجابوا بعدم وجود هذه النشاطات، أما النسبة المتبقية والبالغة 47% فأجابت بأنها لا تعلم فيما إذا كان هناك نشاطات جنسية يديرها المسؤولون عن السجن. وبربط هذه النتائج مع متغير الجنس، يتضح معنا الارتفاع الملحوظ لدى الإناث اللواتي تحدثن عن وجود مثل هذه النشاطات، حيث بلغت نسبتهن 46%، مقابل 18% فقط من الذكور الذين تحدثوا عن هذا الأمر.

« هل كان هناك نشاطات جنسية يديرها المسؤولون عن السجن؟

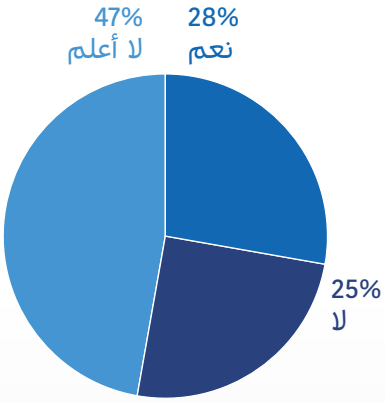

الشكل رقم (26) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب رأيهم بوجود نشاطات جنسية يديرها مسؤولو السجن

ولدى سؤال الناجين عما إذا كان قد طلب منهم بشكل شخصي أو من نزيل يعرفونه القيام بممارسات جنسية لصالح القائمين على السجن أو خارج السجن، تبين أن 11% من الناجين أفراد العينة طلب منهم أو يعرفون شخصاً طلب منه القيام بممارسات جنسية. وإن كانت تلك النسبة ليست كبيرة بسبب حساسية الخوض بالموضوع في المجتمع السوري، لكنها تشي بدرجة انتشار الأنشطة الجنسية داخل السجن. وهنا أيضاً ومن خلال ربط هذه النتائج مع متغير الجنس يتضح معنا أن مثل هذه الأمور قد تم طلبها بشكل أكبر من الإناث بنسبة وصلت إلى 24 %، في حين لم يتم طلبها من الذكور إلا بنسبة 4% فقط.

ومن خلال ما تم عرضه في الفقرتين السابقتين نتوصل إلى أمرين: الأول أن النشاطات الجنسية تتم بشكل منظم داخل السجن، والأمر الثاني أن المستهدف الأساسي من هذه النشاطات هم الإناث بالدرجة الأولى.

» هل تم الطلب منك أو من نزيل تعرفه القيام بممارسات جنسية؟

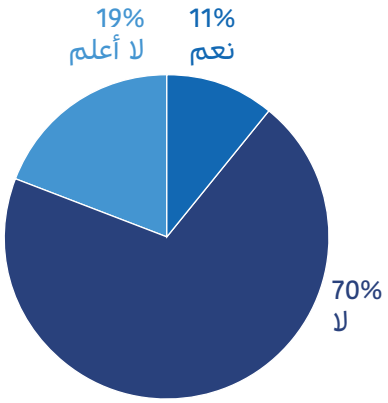

الشكل رقم (27) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب ما إذا طلب منهم أو من أخرين يعرفونهم القيام بممارسات جنسية

لقد أكد بعض الناجين بأنه كان يوجد غرفة مخصصة للقيام بالأعمال الجنسية، وبإدارة مباشرة من أحد عناصر الشرطة، أما عن نوعية هذه النشاطات الجنسية فتنوعت الإجابات بين من قال إنهم كانوا يستخدمون بعض النساء للقيام بأعمال جنسية، ومن قال باستخدام مثليي الجنس، فيما أكد آخرون بوجود استخدام للأطفال في مثل هذه الأعمال.

وحيث أن 88% من مستجيبي العينة أكدوا أنه كان معهم أطفال دون سن الثامنة عشر في السجن، ولم ينفي الأمر سوى 7% من المستجيبين مقابل 5% قالوا بأنهم ليسوا متأكدين من ذلك، نجد أنه من بين هؤلاء نسبة 18% قالوا أنهم شهدوا تعرض بعض أولئك الأطفال إلى استغلال جنسي.

» هل كان هناك أطفال (تحت سن 18) داخل السجن؟

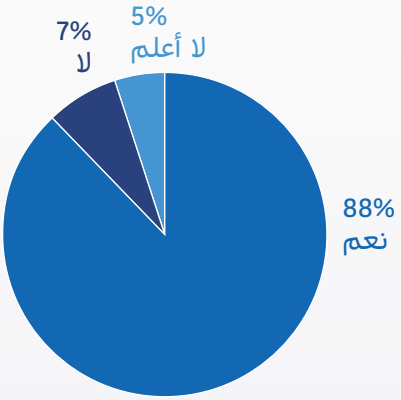

الشكل رقم (28) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب معرفتهم بوجود أطفال داخل السجن

«هل كان الأطفال يتعرضون لتحرش أو لاعتداءات جنسية حسب علمك؟

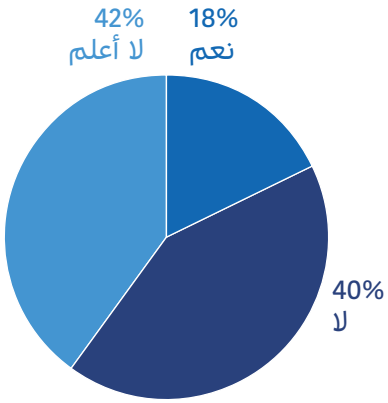

الشكل رقم (29) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب علمهم بتعرض الأطفال لاعتداءات جنسية

وفي هذا الإطار قال أحد الناجين: أنه تم الاعتداء على طفلة عمرها 9 سنوات لانتزاع اعترافات من والدتها. وهناك آخر قال بأن عناصر السجن كانوا يضعون الأطفال حُجّاباً لديهم "أي خدم" ويستغلونهم جنسياً. وقال ناجٍ آخر بأن الأطفال كانوا يُستغلون جنسياً من قبل بعض نزلاء السجن الكبار، وبتواطؤ من عناصر الشرطة مقابل مبالغ مادية.

ثالثاً- ظروف الحياة والخدمات في السجن:

اختلفت إجابات وآراء الناجين أفراد عينة البحث حول توصيفهم لخدمات وظروف الحياة داخل السجن، وفيما يلي عرض لأبرز هذه الآراء:

الاكتظاظ: لم يكن هناك رضى بشكل عام عن عدد المساجين في الغرفة الواحدة، فقد قالت النسبة الأكبر من الناجين أن العدد الموجود في كل غرفة كان أكثر من ضعفي العدد المخصص لاستيعاب هذه الغرفة، بنسبة وصلت إلى 43%، في حين أن الذين قالوا إن العدد كان ضعفي العدد المخصص بلغت نسبتهم 32%، مقابل 5% فقط قالوا بأن العدد الفعلي كان أقل من العدد المخصص للغرفة. يوضح الشكل التالي هذه النسب بالتفصيل.

«عدد المساجين في الغرفة الواحدة قياساً لقدرة استيعابها

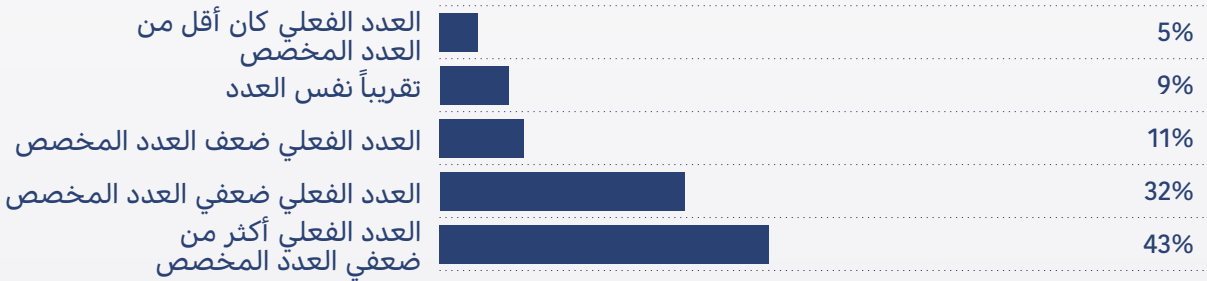

الشكل رقم (30) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب إجاباتهم حول عدد المساجين في الغرفة الواحدة

توفر أماكن للنوم: بالنسبة لوجود سرير مخصص للنوم، قال 77% من الناجين أنه لم يكن لديهم سرير خاص، مقابل 23% فقط كان لديهم سرير.

» هل كان لك سرير مخصص للنوم؟

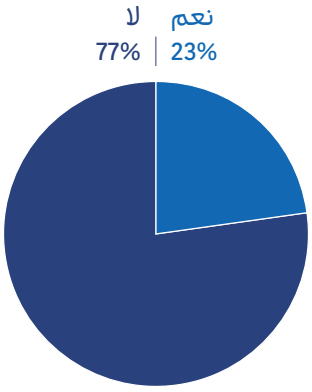

الشكل رقم (31) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب إجاباتهم حول وجود سرير لكل شخص

بالنسبة للاستحمام فكل الناجين قالوا بأنه كان يسمح لهم بالاستحمام على الأقل مرة في الأسبوع، وقد وصل العدد لدى البعض إلى سبع مرات في الأسبوع.

» كم مرة يسمح بالاستحمام في الأسبوع؟

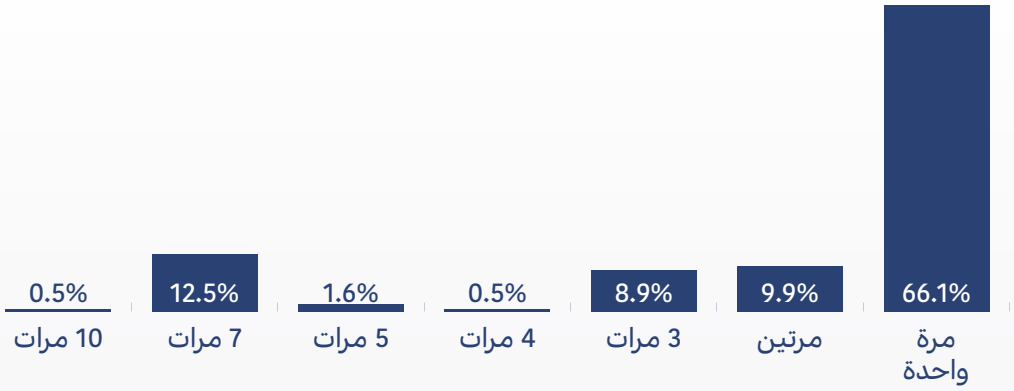

الشكل رقم (32) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب إجاباتهم حول عدد مرات الاستحمام المسموحة أسبوعياً

أما عن جودة الطعام، فالعدد الأكبر قال بأنه سيء وبنسبة وصلت إلى 58%، مقابل 6% فقط قالوا بأنه كان جيداً، أما النسبة المتبقية والبالغة 37% فقالت إنه مقبول.

» تقييمك للطعام في السجن؟

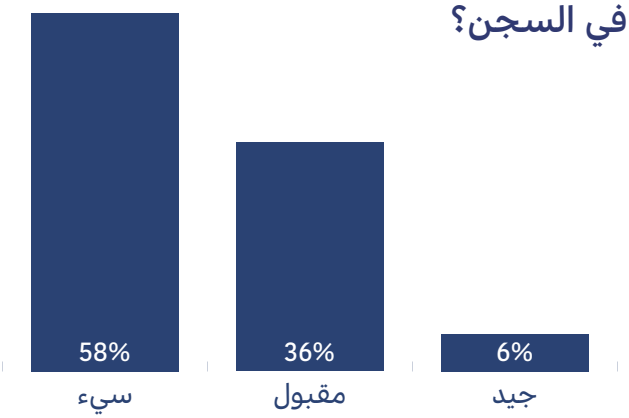

الشكل رقم (33) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب إجاباتهم حول تقييمهم لجودة الطعام في السجن

قال 50% من الناجين أنه كان يوجد آلات لغسل الملابس مقابل 50% أيضا قالوا بعدم وجود مثل هذه الآلات.

» هل يوجد آلات لغسل الملابس في السجن؟

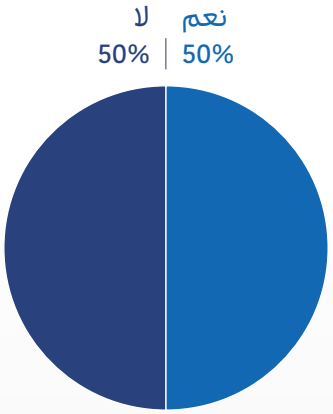

الشكل رقم (34) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب إجاباتهم حول وجود آلات لغسل الملابس

بالنسبة لوجود هاتف للعموم قال 93% من الناجين بأن هذه الخدمة كانت موجودة، مقابل 7% قالوا بعدم وجودها.

» هل كان يوجد هاتف للعموم؟

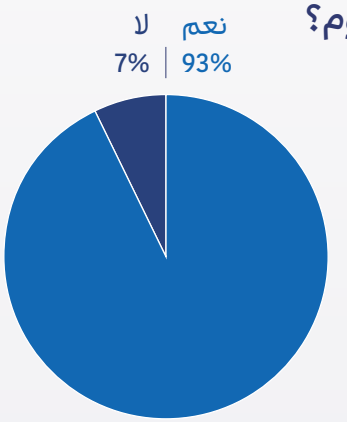

الشكل رقم (35) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب إجاباتهم حول وجود هاتف للعموم

الخدمات الطبية: قال حوالي 88% بأنه كان يوجد عيادة طبية داخل السجن، أما عن جودة خدمات هذه العيادة فقد قيمها 65% بأنها سيئة، مقابل 6% قالوا بأنها جيدة، فيما قيمت النسبة المتبقية والبالغة 29% هذه الخدمة بأنها مقبولة.

» كيف كانت جودة الخدمة الطبية؟

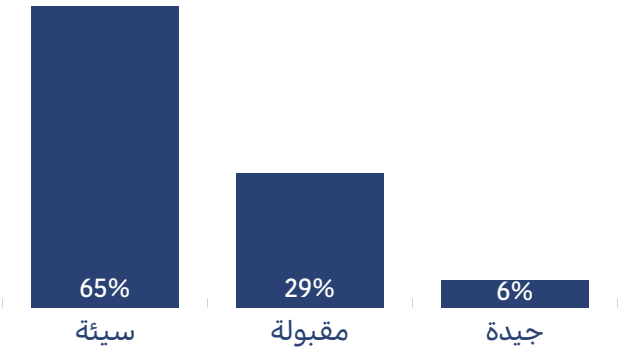

الشكل رقم (36) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب إجاباتهم حول جودة الخدمة الطبية المقدمة في السجن

الزيارات بحسب 93% من الناجين كانت مسموحة، لكنها لم تكن كذلك بالنسبة لـ 7% منهم.

» هل كانت الزيارات مسموحة؟

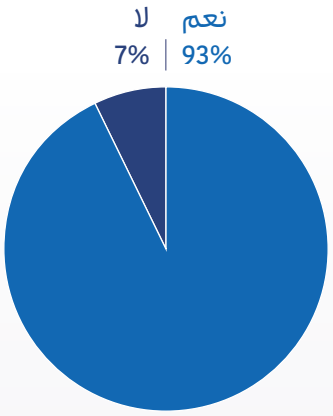

الشكل رقم (37) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب إجاباتهم حول السماح بالزيارات

يعكس التفاوت في النتائج بين المستجيبين تفاوتاً في التعامل بين الأقسام المختلفة من السجن والشرائح المختلفة من المساجين والمعتقلين داخله. بالمجمل تبقى الظروف في السجن، رغم الانتهاكات التي تحدث فيه، أفضل بما لا يقاس بنظيرتها في الأفرع الأمنية، فعلى الأقل لا يتعرض المعتقلون في السجن إلى الحرمان من الطعام والنوم أو حتى دخول الحمام، ذلك ما يجعل الوصول إلى سجن عدرا وغيره من السجون المركزية نجاةً بالنسبة لكثير من المعتقلين. ومن ناحية أخرى تتأثر ظروف حياة المعتقلين داخل السجن بمدى توفر المال لديهم، فالكثير من الخدمات والسلع والامتيازات يمكن شراؤها بالمال داخل السجن[27].

(27) مراجعة قواعد مانديلا المشار إليها بالحاشية رقم 21

-الفصل الرابع-

المحاكمات الجائرة

أولاً- أنواع المحاكم وتوزع المعتقلين عليها

ثانياً- ظروف المحاكمات

ثالثاً- مدد الاعتقال والسجن وما بعدها

تشكل السلطة القضائية التابعة للنظام بمختلف تخصصاتها وبنوعيها العادي والاستثنائي[28] إلى جانب كثير من التشريعات والنصوص القانونية النافذة، مستوى ثانياً من منظومة الاعتقال والترهيب التي يستخدمها النظام لتعزيز هيمنته على المجتمع السوري وسحق معارضيه. وتقوم تلك المؤسسات القضائية بدور رئيسي في التغطية على الجرائم والانتهاكات التي ترتكبها الأفرع الأمنية بحق المعتقلين. ففي دراسة نشرها المركز السوري للدراسات والبحوث القانونية بعنوان "إرهاب المحاكم"، يؤكد المحامي أنور البني "إن القانون والمحاكم في سوريا ليست أدوات لتحقيق العدالة في المجتمع وإنما لإرهاب المجتمع وتطويعه وقمع وكتم أي صوت معارض، ويؤكد ذلك تغيير قانون السلطة القضائية وتطويع مجلس القضاء الأعلى وإنشاء المحاكم الاستثنائية منذ تاريخ استلام البعث للسلطة"[29].

على ذلك تستعرض هذه الفقرة مؤشرات كمية حول مسارات المحاكمات التي مر بها أفراد عينة هذا الاستقصاء، من حيث أنواع المحاكم والتهم وتفاصيل ظروف المحاكمات والانتهاكات التي يتعرض لها المعتقلون خلال ذلك.

أولاً- أنواع المحاكم وتوزع المعتقلين عليها:

غالباً ما يصل المعتقلون إلى القضاء مع اعترافات سحبت منهم تحت التعذيب، تفيد بأنهم قد ارتكبوا جرائم خطيرة. وكما ورد في الفصل الثاني من هذا التقرير، فمن ضمن العينة قالت نسبة 64% تقريباً من المعتقلين أنهم اعترفوا بجرائم لم يرتكبوها فعلياً نتيجة التعذيب، ولأن الاعتراف غالباً ما يكون السبيل الوحيد للنجاة من جولات التحقيق والتعذيب والخروج من الفرع الأمني نحو السجن الأقل قسوة. ومن بين هؤلاء قال 55% من المستجيبين أنهم اعترفوا بارتكاب أو دعم أعمال إرهابية، فيما اعترفت نسبة 15% بالتظاهر ضد نظام الحكم، ليس ذلك فحسب بل أن هناك من أجبروا على توقيع أوراق بيضاء لا تحتوي أي شيء ليضيف إليها المحققون لاحقاً أي تهم يشاؤون.

وفي الحالة العامة تترافق إحالة المعتقل إلى سجن عدرا مع إحالة ملفه إلى القضاء، لكن هناك نسبة صغيرة من المعتقلين يمرون بسجن عدرا في سياق تنقلاتهم من فرع أمني إلى آخر فيما يسمى بـ "الإيداع"، وغالباً ما يكون ذلك عند نقل المعتقلين من المحافظة التي اعتقلوا فيها إلى أحد الأفرع الأمنية في دمشق، وكانت نسبة هؤلاء ضمن عينة البحث حوالي 12%، بينما النسبة الأكبر وهي 88% قالوا إنهم كانوا على ذمة القضاء عند نقلهم إلى عدرا. وتظهر بيانات الاستقصاء أيضاً أن هناك أربعة أنواع من المحاكم أحيل إليها المعتقلون.

(28) جيرون - القضاء الاستثنائي في سوريا https://geiroon.net/archives/71699

(29) أنور البني، إرهاب المحاكم في سوريا، المركز السوري للدراسات والبحوث القانونية، 2018، على الرابط: https://bit.ly/2KOqv9t، آخر مشاهدة 25-04-2020.

» هل تم عرضك على محكمة؟

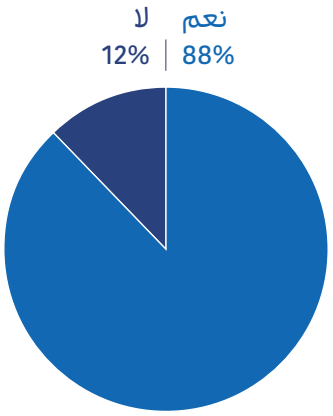

شكل رقم (38) يبين توزع أفراد العينة بين من عرضوا على محاكمة ومن لم يعرضوا.

فالنسبة الأكبر من المحالين إلى القضاء وهي 56% أحيلوا إلى محكمة قضايا الإرهاب في دمشق، تليها نسبة 35% أحيلوا إلى القضاء العادي، فيما أحيلت النسبة المتبقية وهي 9% إلى القضاء العسكري بشقيه المحاكم العسكرية أو المحاكم الميدانية. والحقيقة لا أحد يعرف على وجه التحديد على أي أساس يتم توزيع المعتقلين على مختلف تلك المحاكم بالنظر لتداخل اختصاصات كل منها.

» سمي هذه المحكمة؟

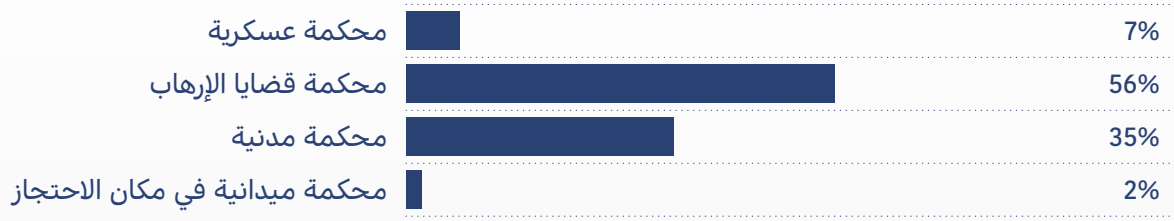

شكل رقم (39) يبين توزع أفراد العينة المحالين إلى المحاكمة حسب نوع القضاء الذي أحيلوا إليه.

هكذا تؤكد بيانات الاستقصاء فرضية لطالما تم تداولها، وهي أن غالبية المعتقلين على خلفية أنشطة معارضة للنظام ما بعد عام 2012 باتوا يحالون إلى محكمة قضايا الإرهاب في دمشق، تماشياً مع سردية النظام السوري في وصف كل من يعارضه بالإرهاب. المحكمة التي تأسست بدايات عام 2012 عقب إلغاء النظام لمحكمة أمن الدولة سيئة الصيت، تعد محكمة استثنائية، حيث تنص المادة السابعة من قانون محكمة قضايا الإرهاب، أن المحكمة لا تتقيد بأصول المحاكمات التي نصت عليها التشريعات النافذة، وذلك في جميع أدوار وإجراءات الملاحقة والمحاكمة[30].

وتجدر الملاحظة أنه حتى المحالين إلى القضاء العادي أو ما يسمى بالمحاكم المدنية ممن تم اعتقالهم أو إحالتهم غيابياً خلال عام 2011 أو بداية عام 2012 حين لم تكن محكمة قضايا الإرهاب قد تأسست بعد، واجه ما نسبة 79% منهم تهماً تتعلق بدعم وارتكاب أعمال إرهابية.

(30) السلسلة الأخيرة من المحاكم الاستثنائية في سوريا، المنتدى القانوني السوري، 2018، على الرابط: https://bit.ly/2KkSTje، آخر مشاهدة 20-04-2020.

وتظهر هذه النتيجة بشكل أوضح عند تفصيل التهم الموجهة لأفراد العينة. ومع الإشارة إلى أن معظم المستجيبين الـ 88% ممن أحيلوا إلى القضاء، قد وجهت إليهم أكثر من تهمة في نفس الوقت، نلاحظ أن الأغلبية العظمى من المستجيبين واجهوا تهماً تتعلق بالإرهاب، سواء كانت ارتكاب أعمال إرهابية أو دعم الإرهابيين أو غيرها وكانت نسبتهم 78%، بينما لم تتجاوز نسبة المعتقلين الذين وجهت إليهم تهم جزائية غير متعلقة بالارهاب عتبة الـ10% من كل المحالين إلى القضاء.

» ما هي التهم التي وجهتها لك المحكمة؟

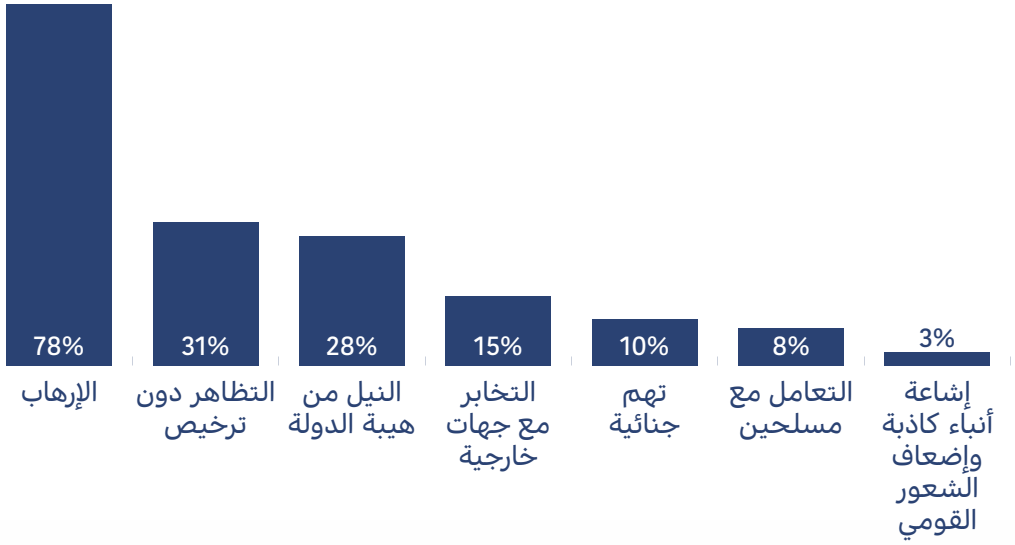

شكل رقم (40) يبين توزع أفراد العينة المحالين إلى القضاء حسب التهم التي وجهت إليهم. (اختيار متعدد)

تؤكد الدراسة المذكورة للمركز السوري للدراسات القانونية أن أعداد السوريين المحالين إلى محكمة قضايا الإرهاب حتى أيار من العام 2015 قد بلغت حوالي 100 ألف سورية وسوري، نصفهم معتقل والنصف الآخر محال غيابياً، بينما تشير الدراسة أن أعداد المحالين إلى المحاكم العسكرية بلغ حوالي 40 ألف معتقل وفار.[31] ومنذ العام 2015 حتى الآن، لا شك أن هذه الأرقام قد ازدادت أكثر، لكن تلك كانت آخر الأرقام التي يمكن الوثوق بها والمستندة إلى معلومات شبكة من المحامين السوريين، ومن شبه المستحيل اليوم معرفة الأرقام الدقيقة.

ثانياً- ظروف المحاكمات:

فيما يتعلق بظروف المحاكمات قال 95% من مستجيبي العينة أنهم لم يحصلوا على كامل حقوقهم المنصوص عليها في الدستور والقوانين السورية أثناء المحاكمة. تعكس هذه النسبة الساحقة نوع العلاقة بين المعتقلين والمحاكم التي يمثلون أمامها. ويجدر الذكر أن هذه النسب لم تختلف كثيراً باختلاف نوع القضاء الذي أحيل إليه المعتقلون.

(31) المصدر السابق نفسه.

» هل حصلت على كامل حقوقك أثناء المحاكمة؟

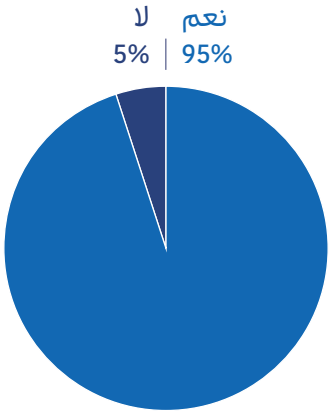

شكل رقم (41) يبين نسبة الذين قالوا إنهم لم يحصلوا على حقوقهم كاملة أثناء المحاكمة.

أما عن ماهية الحقوق التي يعتقد المستجيبون أنها سلبت منهم أثناء المحاكمة، فقد أورد الاستبيان قائمة من الخيارات ضمت حقوقاً أساسية للمتهمين أثناء المحاكمات وطلب منهم تحديد الحقوق التي لم يحصلوا عليها، وفي النتائج أشارت الغالبية العظمى بنسبة 72% من المعتقلين، أنه لم يسمح لهم بالكلام والدفاع عن أنفسهم أثناء جلسات المحاكمة، وحيث أننا نتحدث عن معتقلين معظمهم أجبروا تحت التعذيب في الأفرع الأمنية على الاعتراف بجرائم لم يرتكبوها، يصبح سلب الحق بالدفاع عن النفس أمام القاضي هو إجراء يهدف إلى تثبيت تلك الاعترافات وحرمان المعتقل فرصة الانسحاب منها.

ثاني أكبر نسبة ترجيحات وبلغت 69% كانت لمعتقلين قالوا إنه لم يكن مسموحاً لهم بالاطلاع على لائحة الادعاء ضدهم. كما قال 54% من المعتقلين أنهم لم يستفيدوا من حق استخدام المهل لإبداء الدفوع، وفي هذا السياق أكد العديد من المستجيبين أن جلسات المحاكمة لم تكن تمتد لأكثر من دقائق، خاصة بالنسبة للمحالين إلى محكمة قضايا الإرهاب وإلى القضاء العسكري.

وأخيراً يبدو أن أقل الحقوق انتهاكاً أثناء المحاكمات هي حق توكيل محامي وحق التبليغ بموعد جلسات المحاكمة، حيث لم يقل سوى ربع أفراد العينة أنهم حرموا منها.

» ما هي الحقوق التي لم تحصل عليها؟

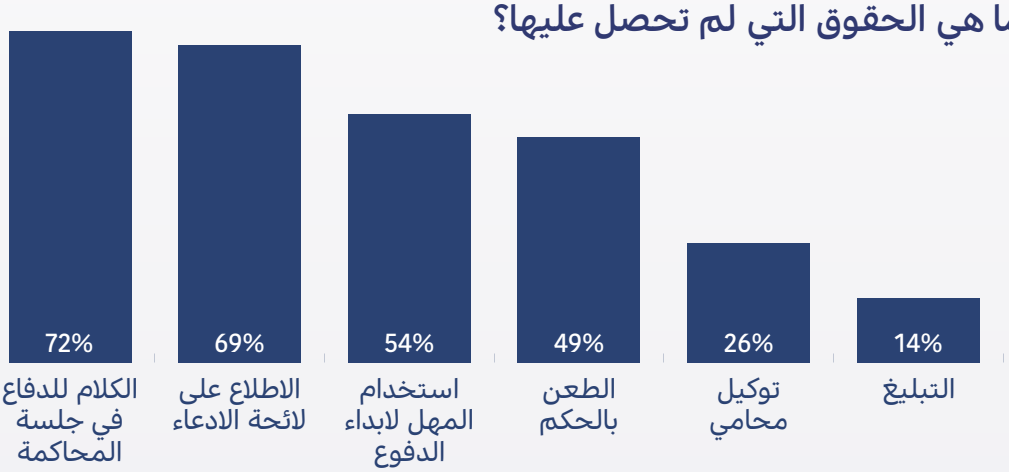

شكل رقم (42) يبين ترجيحات أفراد العينة المحالين إلى القضاء للحقوق التي لم يحصلوا عليها أثناء المحاكمة. (اختيار متعدد)

لكن حتى بالنسبة للحقوق التي حصل عليها غالبية المعتقلين نجدها مشوبة بالنواقص.

يقول أحد المعتقلين الناجين ممن تحدثنا إليهم "نظرياً حصلت على محاكمة شرعية، ولكن عملياً فإن القاضي يعرف الحكم بشكل روتيني، والمحامي ليس له دور، بالإضافة لشهود الزور والاعترافات التي قدمت من قبل الفرع، وهي اعترافات تحت التعذيب وتم الأخذ بها من قبل المحكمة".

ثالثاً- مدد الاعتقال والسجن وما بعدها:

تبين نتائج التقصي أن أكثر من ربع العينة من الناجين تعرضوا للاحتجاز والسجن أكثر من ثلاث سنوات، في حين أن من تم سجنه مدة تتراوح بين سنة وثلاث سنوات بلغت نسبتهم 39%، فيما كانت نسبة من تم احتجازهم سنة فما دون 34%. والشكل التالي يوضح هذه النسب بالتفصيل.

« مدة السجن من لحظة الاعتقال الأولى

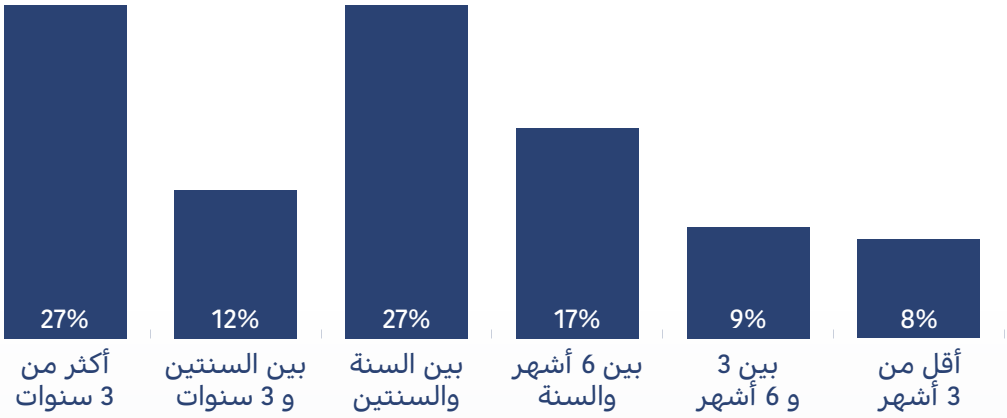

الشكل رقم (43) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب مدة سجنهم منذ لحظة اعتقالهم

تجدر الإشارة إلى أننا احتسبنا في الشكل السابق المدة التي قضاها الناجون أفراد العينة، منذ لحظة اعتقالهم الأولى إلى لحظة خروجهم من سجن عدرا، لأننا في الفقرات التالية سندرس بعض الآثار الناجمة عن فترة الحجز هذه وما ترتب عليها. لكن قبل ذلك يجدر بنا التنويه إلى أن 20% من الناجين وفور خروجهم من السجن، تم اقتيادهم إلى أماكن احتجاز أخرى، مقابل 80% تم الإفراج عنهم بالفعل.

وعلى ذلك أكد ما نسبتهم 93% من الناجين أن الفترة التي قضوها في الاعتقال تركت آثاراً عليهم، وقد تمثلت هذه الآثار بالدرجة الأولى بالآثار النفسية، وبنسبة وصلت إلى 96% من الناجين، تليها الآثار الجسدية وبنسبة وصلت إلى 73%. وتعد هذه الأرقام منطقية إذا ما قورنت مع نسبة الذين تعرضوا لاعتداءات جسدية ونفسية في المعتقلات والسجون.

أما بالنسبة للأثار الاقتصادية فقد عانى منها ما نسبته 67% من مستجيبي العينة، وغالباً ما يعود ذلك إلى الانقطاع عن العمل، ما يؤدي إلى فقدانه بالنسبة لمن قضوا فترات طويلة في الاعتقال. وقد تكون تجربة الاعتقال نكبة بالمعنى الاقتصادي للمعتقلين إذا ما أضفنا إليها المصاريف التي تم إنفاقها طوال فترة الاعتقال.

هناك أيضاً الآثار الاجتماعية التي ذكرها 65% منهم، وذلك ربما يعود إلى أن بعض الصلات الاجتماعية تنقطع نتيجة الوصمة التي يوصم بها من يخرج من الاعتقال وخوف الأقارب والأصدقاء من التواصل مع الناجين خشية أن يقعوا تحت الشبهة. لكن الآثار الاجتماعية قد تمتد في كثير من الحالات إلى درجات أقسى خاصة بالنسبة للمعتقلات النساء اللواتي يواجه كثير منهن رفض المجتمع لهن بعد الخروج من المعتقل، وقد يخسرن أزواجهن وعائلاتهن نتيجة للاعتقال.

» الآثار التي تركتها فترة السجن

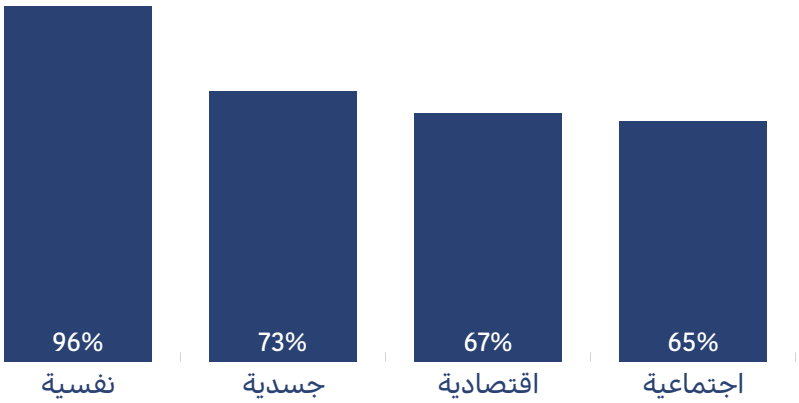

الشكل رقم (44) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب الآثار التي تركتها فترة السجن عليهم (اختيار متعدد)

وتشير بيانات الاستقصاء أن تلك الآثار كانت معيقة أمام عودة غالبية الناجين لحياتهم الطبيعية بنسبة وصلت إلى 63% منهم، في حين أن من اعتبر هذه الآثار بأنها لم تكن معيقة لم تتجاوز نسبتهم 11%، والبقية قالوا إنها كانت معيقة بدرجة ليست كبيرة.

» درجة إعاقة آثار السجن عن ممارسة الحياة الطبيعية

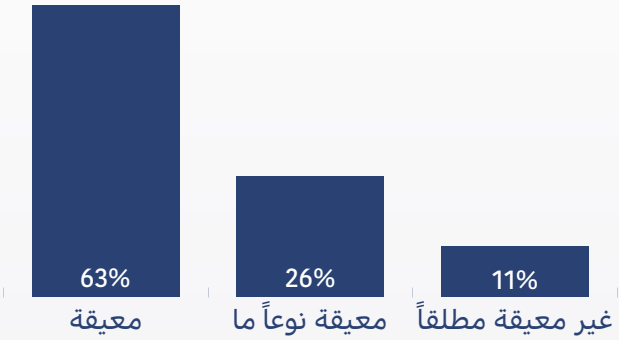

الشكل رقم (45) يظهر التوزع النسبي لأفراد العينة حسب درجة إعاقة آثار السجن لهم من ممارسة الحياة الطبيعية

ما بعد انتهاء تجربة الاعتقال بكل مرارتها لا يبدو أن الناجون يحظون بدعم يوازي حجم معاناتهم، فمن بين مستجيبي العينة قال غالبيتهم أنهم لم يتلقوا أي دعم مادي أو طبي أو اجتماعي أو غيره. واضطر حوالي 61% منهم إلى مواجهة صعوبات ما بعد النجاة من المعتقل والتغيرات التي عصفت بحياتهم بمفردهم. لكن الإناث هنا كانوا أكثر حظاً من الذكور، إذ أن نسبة 74% من الذكور لم يتلقوا أي دعم يذكر مقابل 40% من الإناث.

هل تلقيت أي دعم أياً كان نوع هذا الدعم؟

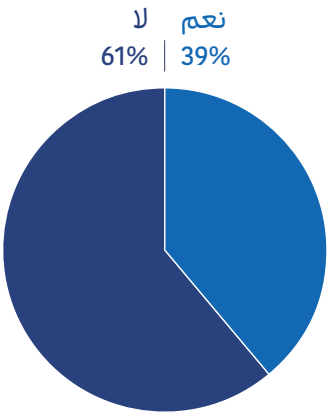

شكل رقم (46) يبين نسبة الناجين الذين لم يتلقوا ي دعم بعد خروجهم من الاعتقال

وحتى النسبة المتبقية ممن حظيوا بأي شكل من أشكال الدعم، تظهر بياناتهم إذا ما تعاملنا معها كعينة فرعية، أن النسبة الأكبر من الدعم قدم من قبل العائلات أو الدوائر الاجتماعية المقربة من الناجين في غياب واضح لأدوار المنظمات والمؤسسات الاجتماعية والطبية والحقوقية المعنية بشؤون المعتقلين. فقد قال 14% ممن تلقوا دعماً بعد الخروج أن الدعم قدم من منظمة إنسانية أو جمعية خيرية، وبدرجة أعلى بقليل قال 18% أنهم تلقوا دعماً من مؤسسة طبية أو أطباء، بينما يبدو أن العائلات نهضت بالعبء الأكبر في مرحلة تعافي المعتقلين من تجربة الاعتقال وبنسبة بلغت 87%.

من الذي قدم لك هذا الدعم؟

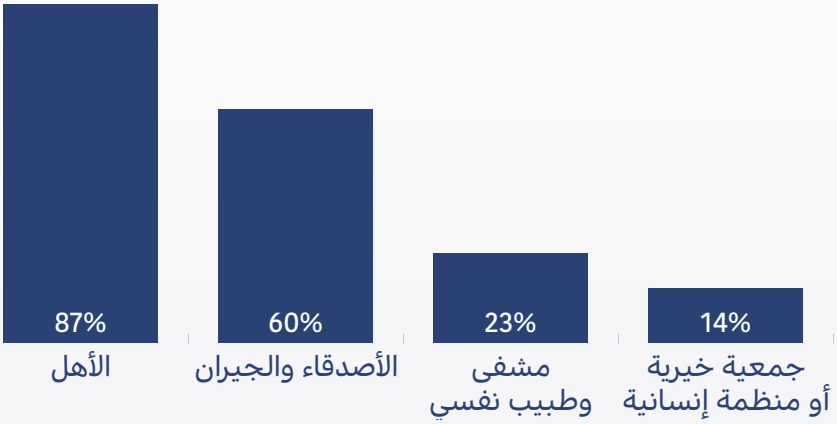

شكل رقم (47) يبين مصادر الدعم الذي تلقاه مستجيبو العينة الذين تلقوا دعم (اختيار متعدد)

الخلاصات

التوصيات

ملحق - الاستبيان

الخلاصات:

حاول هذا الاستقصاء التصدي لقضية شديدة التعقيد وكثيرة التفاصيل في جوانبها القانونية والإنسانية والسياسية، ولعل القضية تتسع لمزيد من الدراسات المتخصصة في كل من تلك الجوانب، رغم ذلك يمكننا عرض أبرز النتائج التي تم استخلاصها من تقصي تجارب عينة الناجين عبر ما يلي:

النسبة الأكبر من حالات الاعتقال التي تم التقصي عنها، وهي أكثر من الثلث، وقعت على الحواجز[32] ونقاط التفتيش التي أقامتها القوات التابعة للنظام السوري بكثافة في كل المناطق السورية بعيد اندلاع الاحتجاجات. رصدت تلك الحواجز والنقاط على مدى سنوات الطرق بين وداخل كل المدن والبلدات السورية تقريباً، وشكلت مصائد لعشرات آلاف المعارضين للنظام أو المشتبه بمعارضتهم.

نادراً ما تتم عمليات الاعتقال دون إهانات أو ضرب بل وتعذيب جسدي في كثير من الحالات حسب ما قال أكثر من ثلاثة أرباع أفراد العينة، وذلك ما يحدد طابع العلاقة بين الشخص المعتقل والجهة المنفذة للاعتقال، فالشخص هنا ليس مقبوضاً عليه بتهمة ما وله حقوق لدى المؤسسة التي تقبض عليه، بل هو منذ اللحظة الأولى محتجز منتهك الحقوق.

في حوالي ربع حالات الاعتقال التي تم التقصي عنها فقط صرحت الجهة المنفذة للاعتقال عن هويتها، بينما بالنسبة للغالبية المتبقية فإما لم يعرفوا مطلقاً من هي الجهة أو أنهم عرفوا ذلك بطرق غير مباشرة، كالتعرف على أحد أفراد القوة الأمنية أو أخذ المعلومة من معتقلين آخرين بعد الانتقال إلى الفرع الأمني ومركز الاحتجاز.

يبدو أن جهاز الأمن العسكري والأفرع التابعة له في المحافظات قد نفذت النسبة الأكبر من الاعتقالات، فمن بين جملة الذين تمكنوا من التعرف على الجهة التي اعتقلتهم من أفراد العينة، قالت النسبة الأكبر أنهم اعتقلوا من قبل الأمن العسكري، وهؤلاء كان عددهم تقريباً ضعف الذين اعتقلوا من قبل أجهزة أخرى مثل أمن الدولة أو المخابرات الجوية.

مرة أخرى تؤكد نتائج هذا التحقيق أن التعذيب داخل الأفرع الأمنية هو سياسة ممنهجة،[33] فقد أكد أربعة من بين كل خمس من أفراد عينة هذا الاستقصاء أنهم تعرضوا للتعذيب داخل الأفرع الأمنية بغرض انتزاع اعترافات منهم، بينما قال ثلاثة من كل خمسة أنهم تعرضوا للتعذيب لأسباب لا تتعلق بالتحقيق. وبالنتيجة اعترف حوالي ثلاثة أرباع أفراد العينة بجرائم لم يرتكبوها فعلياً.

فترات الاحتجاز داخل الأفرع الأمنية في حوالي ثلاثة أرباع حالات الاستقصاء امتدت لأكثر من المدة التي يسمح بها القانون السوري للمحتجزين على ذمة التحقيق وهي ستون يوماً، بل هناك حالات قضت في الأفرع الأمنية لفترات وصلت إلى ثلاثة أعوام. تتضمن تلك الفترات في غالبية الحالات تنقلات بين الأفرع الأمنية يعيش معها المعتقل في كل مرة تحقيقاً جديداً وأساليب تعذيب مختلفة.

حين يصل المعتقل إلى سجن عدرا بعد أشهر أو سنوات قضاها في الأفرع الأمنية، تكون المرحلة

الأسوأ من تجربة اعتقاله قد انقضت، لكن ذلك لا يعني أن ظروف السجن في عدرا ليست تجربة قاسية بدورها، فقد صرح أكثر من ثلث أفراد العينة أنهم تعرضوا لاعتداءات جسدية أو نفسية من قبل المسؤولين في السجن منذ اللحظة الأولى لدخولهم إليه. يضاف لذلك تفاصيل الحياة اليومية في السجن المكتظ، حيث قال أكثر من ثلاثة أرباع العينة أنهم مكثوا في زنازين حملت بضعفي طاقتها الاستيعابية أو أكثر، فيما قال أقل من ربع العينة أنه كان لديهم أماكن للنوم خاصة بهم. يؤثر ذلك على مختلف أوجه الحياة داخل السجن من الطعام إلى النظافة وصولاً إلى الخدمات الطبية وغيرها.

غالباً ما يتزامن التحويل إلى سجن عدرا مع تحويل المعتقل إلى المحاكمة، لكن ليس بالضرورة أن يحدث ذلك دوماً، إذ أن معظم المعتقلين لا يحالون إلى المحاكم العادية، وضمن عينة الاستقصاء حوّل أكثر من نصفهم إلى محكمة قضايا الإرهاب، بينما أحيل الباقي إلى المحاكم المدنية أو العسكرية أو حتى إلى المحكمة الميدانية، ولا تبدو المعايير القانونية للإحالة واضحة كثيراً نظراً لتداخل اختصاصات المحاكم الأربع المذكورة إلى درجة كبيرة.

الأغلبية العظمى من أفراد عينتنا واجهوا تهماً تتعلق بالإرهاب سواء كانت ارتكاب أعمال إرهابية أو دعم الإرهابيين، ولم تختلف النسب كثيراً بين المحالين للمحاكم المدنية والمحالين إلى محكمة قضايا الإرهاب.

تقريباً كل المحالين إلى القضاء ضمن عينة البحث قالوا إنهم لم يحصلوا على كامل الحقوق التي يقرها القانون السوري في حالتهم، فحوالي ثلاثة أرباعهم لم يسمح لهم بالتحدث والدفاع عن أنفسهم أثناء المحاكمات، ويترتب على ذلك في معظم الحالات أن تأخذ المحكمة بالاعترافات المأخوذة منهم تحت التعذيب، بينما حوالي النصف لم يمنحوا مهلاً لجمع الأدلة على براءتهم ولا منحوا الحق في الطعن في الأحكام الجائرة الصادرة في حقهم.

سياسات الاعتقال التعسفي التي تمارسها الأجهزة الأمنية التابعة للنظام السوري وتغطيها قانونياً مؤسساته القضائية على نطاق واسع منذ اندلاع الاحتجاجات في آذار من عام 2011، هي واحدة من أهم دعائم سلطة النظام وأدوات تثبيت سيطرته على المجتمع السوري عبر بث الرعب وكسر الإرادة وسلب الكرامة الإنسانية، وقد وقع مئات ألاف السوريات والسوريين ضحايا لتلك السياسات ولتلك التجربة التي تترك عليهم آثاراً تعيق عودة غالبية الناجين إلى حياتهم الطبيعية.

لا تنتهي معاناة من عاش الاعتقال بانقضاء التجربة وخروجه إلى الحرية، بل يجد أغلب الناجين أنفسهم وحيدين في مواجهة التغيرات التي عصفت بحياتهم على خلفية الاعتقال من النواحي الاجتماعية والاقتصادية وحتى الجسدية والنفسية، وكشفت بيانات الاستقصاء عن فجوة كبيرة في استجابة المنظمات والجمعيات المعنية بشؤون المعتقلين، حيث قال معظم مستجيبي العينة أنهم لم يحظو بأي دعم بعد خروجهم، وحتى من قالو إنهم نالوا بعض الدعم كان المصدر الأول له هو عائلات المعتقلين ودوائرهم الاجتماعية المقربة.

التوصيات :

إلغاء جميع القوانين التي تتعارض مع حقوق الإنسان التي تقرها المواثيق الدولية.

إلغاء المحاكم الاستثنائية، وتقليص دور القضاء العسكري بما يضمن عدم محاكمة المدنيين أمامه، وإخضاع القضاء العسكري للسلطة القضائية.

إقرار قانون جديد للسجون بما ينسجم مع المعايير الدنيا لمعاملة السجناء.

حصر قرار توقيف الأشخاص بالسلطة القضائية وتحت رقابتها، ومنع ذلك عن الجهات الأمنية إلا بأمر من السلطة القضائية، وإلغاء أي حصانة يتمتع بها رجال الأمن.

تشريع العقوبات غير الاحتجازية.

تفعيل الرقابة بجميع أنواعها على مراكز الاحتجاز.

إقرار قانون للعدالة الانتقالية يضمن محاسبة المنتهكين وعدم التكرار.

إصلاح مقرات الاحتجاز وإعادة تأهيلها بما يضمن تحقيق الشروط اللازمة لمعاملة السجناء بما فيها ضمان عدم الاكتظاظ، والشروط الصحية، وغيرها من حقوق السجناء.

إصلاح النظام الإداري للسجون، وإدخال التقنيات الحديثة.

إبعاد من تورط بانتهاكات بحق السجناء عن مراكز الاحتجاز.

تدريب الكوادر وخاصة جهاز الشرطة وجميع المسؤولين عن التعامل المباشر مع السجناء بما يضمن تعزيز ثقافة حقوق الإنسان.

ضمان نظام للشكاوى يسمح للسجناء من التظلم على القرارات الإدارية والمعاملة غير اللائقة التي قد يتعرضون لها.

بناء برنامج متكامل يشمل الناجين والناجيات مع المجتمع والسلطات، بهدف إنهاء تبعات الاعتقال، ومساعدة الناجين والناجيات على الاندماج في المجتمع بعد تأهيلهم وتزويدهم بالخبرات الكافية.

الوصول للناجين والناجيات وبناء الثقة معهم وتشجيعهم على بناء الذاكرة الشفهية التي تعد الأساس للوصول لحقوقهم والانتصاف لهم. وتوثيق الانتهاكات التي تعرضوا لها لتكون مطالبهم مادة أساسية ضمن برنامج للعدالة الانتقالية.

التركيز على مراكز الاحتجاز الخاصة بالأحداث، وإصلاحها على جميع المستويات، بما يضمن تحقيق الغاية من هذه المراكز بأن تكون مقرات للإصلاح.

دعم إنشاء روابط للناجين والناجيات وبناء قدراتهم ليكونوا قادرين على المشاركة بفاعلية في مناصرة قضاياهم والمطالبة بحقوقهم.

ملحق - الاستبيان:

1. اسم الباحث/ة:
2. مكان إجراء المقابلة:
3. معلومات شخصية:
4. الاسم:
5. الكنية:
6. العنوان الحالي:
7. معلومات التواصل (رقم هاتف – ايميل):
8. راسلنا على العنوان التالي:
9. مكان
10. تاريخ الولادة:
11. مكان إجراء المقابلة "....."
12. النوع الاجتماعي:
    - ذكر
    - انثى
13. اللقب داخل سجن عدرا:
14. الرقم في الفرع:
15. الجنسية:
16. الحالة المدنية:
    - عازب/ـة
    - متزوج/ـة
    - مطلق/ـة
    - أرمل/ـة

17. القومية-الاثنية
- عربي
- كردي
- تركماني
- شركسي
- أرمني
- آشوري
- أفضل عدم الإجابة
- غير ذلك

18. الديانة – الطائفة
- سني
- شيعي
- علوي
- اسماعيلي
- درزي
- أزيدي
- مسيحي
- أفضل عدم الإجابة

19. المحافظة\المنطقة: .....

حيثيات الاعتقال والاحتجاز في مركز الاحتجاز قبل التحويل إلى السجن المدني و المحاكمة.

20. عدد مرات الاعتقال:
- مرة واحدة فقط.
- مرتان
- ثلاثة
- أكثر (اذكرها)

21. تاريخ الاعتقال؟ (اليوم – الشهر - السنة)

22. ما هي المدينة التي اعتقلت فيها؟

23. أين تم اعتقالك؟ (اختر المكان)
- البيت
- الجامعة
- العمل
- المدرسة
- الشارع
- غير ذلك (أذكره)

24. كيف تم اعتقالك؟
- كمين.
- حاجز.
- تم استدعائي إلى الفرع الذي اعتقلني.
- مشفى.
- الشارع.
- دائرة حكومية.
- الحدود.
- الجامع.
- الهجرة والجوازات.
- المطار.
- غير ذلك: (الرجاء ذكره).

25. هل كان معك أشخاص شهدوا واقعة الاعتقال؟
- نعم (أذكرهم حتى لو كانوا أكثر من شخص ومعلومات التواصل إن أمكن)
- لا

26. هل عرفت الجهة التي اعتقلتك؟
- نعم (أذكر الجهة)
- لا

27. كيف عرفتهم ؟ (اختر أكثر من إجابة)
- عرفت الجهة المعتقلة عن نفسها عندما أتوا لاعتقالك
- أبرزوا بطاقات تعرف بهم
- تعرفهم أو تعرف أحدهم بشكل مسبق
- لم أعرفهم
- لم يبرزوا مذكرة اعتقال
- غير ذلك (أذكره)

28. إلى اين تم اقتيادك بعد اعتقالك؟
- مركز الشرطة (اذكره)
- فرع الأمن (اذكره)
- نظارة حكومية (اذكرها)
- مباشرة الى سجن عدرا
- غير ذلك (اذكره)

29. هل تمت معاملتك بشكل مهين أثناء عملية الاعتقال؟
- نعم (اذكر كيف تمت المعاملة)
- لا

30. كيف كانت حالتك أثناء اقتيادك؟ (أكثر من خيار)
- مكبل اليدين
- مكبل القدمين
- معصوب العينين
- مغلق الفم بشريط لاصق
- اخرى (اذكرها)

31. كم بقيت في مركز الاحتجاز قبل التحويل إلى المحكمة أو السجن المدني؟
- عدد الايام .....

- عدد الاشهر.....
- عدد السنوات.....

32. هل تم التحقيق معك في مكان احتجازك؟
- نعم
- لا

33. إن كان الجواب بنعم من قام بالتحقيق معك ؟
- وكيل نيابة عامة (أذكر اسمه ان كنت تذكره)
- قاضي تحقيق (أذكر اسمه ان كنت تذكره)
- ضابط (أذكر اسمه ان كنت تذكره)
- صف ضابط (أذكر اسمه ان كنت تذكره)
- عنصر (أذكر اسمه ان كنت تذكره)
- غير ذلك (أذكر اسمه ان كنت تذكره)

34. هل تعرضت للتعذيب أثناء التحقيق؟
- نعم
- لا

35. إذا كان الجواب نعم ما هو التعذيب الذي تعرضت له (اختر عدة اجابات)
- جسدي (الضرب بالعصا أو بالهراوة، الضرب بالسوط أو بالكرباج أو بالكبل، الكي بأدوات حارقة، قلع الأظافر، سكب ماء مغلي، سكب ماء بارد، غمر في الماء المغلي، غمر في الماء البارد، تشويه الوجه والأجزاء الظاهرة من الجسم، سلخ الجلد، الحرمان من الأكل، الإجبار على الإفراط في الأكل، السحل أو السحق، الشبح، الصعق الكهربائي، الدولاب، بساط الريح، الكرسي الألماني، الدوس بالأقدام. (غير ذلك: الرجاء الكتابة).
- جنسي (الاغتصاب، الاجبار على القيام بوضعيات جنسية، الاجبار على الجلوس على زجاجة، الضرب على الأعضاء الجنسية، إيذاء الأعضاء الجنسية أو المناطق الحساسة، الإخصاء، الربط أو الشد من الأعضاء الجنسية أو المناطق الحساسة، الإجبار على الاغتصاب أو الاعتداء الجنسي، إدخال بورية في الشرج، التهديد بالاغتصاب، التحرش. (غير ذلك: الرجاء الكتابة)
- نفسي (الإيحاء بالإعدام أو بالقتل أو بالغرق، التهديد باعتقال الأهل، الإجبار على مشاهدة شخص آخر يتم تعذيبه، الإجبار على سماع شخص آخر يتم تعذيبه، سماع أصوات التعذيب، الإجبار على تعذيب شخص آخر، الإجبار على مشاهدة اعتداء جنسي، الحرمان من النوم، تطميش الأعين، صم الأذنين، الإجبار على الكفر، إهانة المقدسات الدينية، شتم الأعراض، التعرية، الحبس الإفرادي، البصق في الطعام، وضع الحذاء داخل الطعام، سكب الطعام في المرحاض، المنع من تناول الطعام الموجود لمدة طويلة، تأجيل سحب جثة شخص متوفى لمدة طويلة. (غير ذلك: الرجاء الكتابة)

36. هل استطاعوا انتزاع إفادات منك تحت التعذيب؟

- نعم (اذكرها)
- لا

37. هل تم توقيعك على ورقة بيضاء أثناء أو بعد التحقيق؟
- نعم
- لا

38. هل تم تصويرك فيديو أو تم تسجيل صوتي لك أثناء التحقيق؟
- نعم (فيديو)
- نعم (تسجيل صوتي)
- نعم (كليهما)
- لا
- لا آعرف

39. بمكان احتجازك هل كنت تتعرض للتعذيب خارج أوقات التحقيق؟
- نعم
- لا

40. بمكان احتجازك هل كنت تتعرض للتعذيب لغايات غير التحقيق ؟
- نعم
- لا

41. كم مرة تعرضت للتعذيب في مكان احتجازك؟
- مرة
- مرتان
- ثلاث مرات
- أكتر من ذلك

42. هل كان معك محتجزين آخرين في مكان احتجازك ؟
- نعم (بالغين)
- نعم (أطفال- تحت سن الـ18)
- لا (منفردة)

43. إن كان يوجد أطفال هل كانوا يتعرضون للتعذيب؟
- نعم
- لا
- لا اعلم

44. هل شهدت تعذيب محتجزين آخرين؟

- نعم
- لا

45. هل شهدت وفاة أحد المحتجزين تحت التعذيب؟
    - نعم (اذكر الاسم ان أمكن)
    - لا

46. كم شخص كان يوضع في الغرفة الواحدة؟
    - 1
    - بين 2 الى 10
    - بين 10 وال 20
    - بين ال20 وال 30
    - أكثر من ذلك

47. هل كان هناك أماكن كافية للنوم؟
    - نعم
    - لا

48. هل تم نقلك لعدة مراكز احتجاز ؟
    - نعم (اذكر اسماء المراكز)
    - لا

49. هل ممكن أن تذكر أسماء ضباط أو صف ضباط أو عناصر من أي رتبة كانت أمروا بالتعذيب أو مارسوه مباشرة بأنفسهم؟
    - نعم (اذكر اسماءهم ورتبهم ومسؤولياتهم)
    - لا

ظروف الاعتقال في السجن المدني

50. متى تم نقلك إلى سجن عدرا؟ (اليوم – الشهر - السنة)

51. هل تم عرضك على محكمة قبل ارسالك إلى سجن عدرا؟
- نعم
- لا

52. اثناء استقبالك من قبل المسؤولين عن السجن هل تعرضت لإساءات من قبلهم؟
- نعم
- لا

53. إذا كان الجواب نعم ماهي؟
- التلفظ بألفاظ نابية بحقك
- التلفظ بألفاظ نابية بحق عائلتك
- الضرب
- التحرش
- غير ذلك (أذكره)

54. هل قام المسؤولون عن السجن بتلاوة لائحة حقوقك وواجباتك داخل السجن؟
- نعم
- لا

55. هل تستطيع وصف سجن عدرا من الخارج والداخل؟
- نعم
- لا

56. في حال كانت الاجابة نعم, ماهي؟

الموقع	شكل البناء الخارجي	عدد الطبقات	جهة البناء	غير ذلك
الأقسام	الأجنحة	عدد الغرف	باحة السجن	غير ذلك

57. هل يمكن أن تزودنا بأسماء أو ألقاب أي من الضباط أو المسؤولين أو العاملين في السجن؟
- نعم (اذكرهم)

- لا

58. كم هو العدد المخصص من النزلاء للغرفة الواحدة ؟

59. كم هو العدد الفعلي داخل الغرفة الواحدة التي كنت فيها ؟

60. هل كان لك سرير مخصص للنوم ؟
- نعم
- لا

61. في حال لم يكن لك سرير مخصص للنوم فأين كنت تنام؟
- على الأرض
- أحد النزلاء يعطيني سريره لوقت معين لأنام عليه
- كنت أدفع المال لقاء النوم على سرير
- غير ذلك اذكره

62. هل كان هناك مكان لقضاء الحاجة داخل الغرفة؟
- نعم
- لا

63. هل كان الماء متوفرا؟
- نعم
- لا

64. هل كانت الحمامات متوفرة في السجن ؟
- نعم (كم مرة يسمح الاستحمام في الأسبوع)
- لا

65. هل كان يسمح لكم بالخروج الى الباحة (الساحة) للتنفس؟
- نعم (كم مرة في .....اليوم .....الأسبوع)
- لا

66. بوصفك لحالة الطعام أختر رقم من 1 الى 5 بحيث يكون 1 سيء جدا و 5 جيد جدا

67. بوصفك لحالة النظافة العامة اختر رقم من 1 الى 5 بحيث 1 سيء جدا و 5 جيد جدا

68. هل كان متوفرا داخل السجن آلات لغسيل الثياب؟
- نعم (كم مرة يسمح لك باستخدامها أسبوعياً)
- لا (كيف كنتم تغسلون ثيابكم؟)

69. هل كانت هناك أماكن مخصصة للخدمات التالية؟
- أنشطة رياضية

- كافتيريا
- مكتبة داخل السجن (كم مرة كان يسمح لك بالوصول اليها واستعارة كتب لقراءتها؟)
- غير ذلك (اذكره)

70. في حال كانت لديك الرغبة بالدراسة هل كان يسمح لك بذلك ؟
- نعم (كيف؟)
- لا

71. هل كان يوجد هاتف للعموم؟
- نعم
- لا

72. في حال كان هناك هاتف للعموم داخل السجن، كم مرة كان يسمح لك باستخدامه؟
- لا يسمح باستخدامه
- يسمح باستخدامه بشكل يومي
- يسمح استخدامه بشكل اسبوعي
- يسمح باستخدامه بشكل شهري
- غير ذلك اذكره

73. هل كانت هناك عيادة طبية داخل السجن؟
- نعم
- لا

74. إذا كان الجواب بنعم صف جودة الخدمة الصحية التي تقدمها باختيار رقم من 1 الى 5 بحيث 1 سيئة جدا و5 جيدة جدا؟

هل كانت الزيارات مسموحة؟
- نعم (كم مرة في ..... الأسبوع ..... الشهر)
- لا

75. كانت مسموحة لقاء (خدمة او مبلغ مالي)

76. من كان يحق له زيارتكم؟ (اختر عدة اجابات)
- العائلة من الدرجة الأولى
- الأقارب
- الاصدقاء
- المحامي

- غير ذلك (اذكره)

77. نرجوا أن تصف الزيارات من خلال ما يلي

- من وراء الشبك/ القضبان
- هناك غرف مخصصة للزيارة مع وجود المراقبة (بالكاميرا أو عنصر الشرطة)
- أماكن لعب الأطفال
- تدفع المال للحصول على زيارة
- هل تم تقديم أي شيء من أجل الحصول على زيارات (اذكره)
- تدفع المال للسماح لك بإدخال مواد جلبها لك ذويك أثناء الزيارة
- غير ذلك (اذكره)

78. هل كان يسمح لك برؤية زوجك في غرف خاصة ؟

- نعم
- لا

79. في حال تعرضت لاعتداءات داخل السجن اذكر نوع الاعتداء؟

- اعتداء لفظي
- اعتداء جسدي
- اعتداء جنسي
- اجبارك على القيام بعمل معين (اذكره)
- غير ذلك
- لم اتعرض للاعتداء

80.إذا كان الجواب نعم من قبل من؟

- مسؤول عن السجن (أذكر اسمه)
- ضابط (أذكر اسمه)
- عنصر (أذكر اسمه)
- عامل مدني داخل السجن (أذكر اسمه)
- نزيل آخر (أذكر اسمه)
- غير ذلك (أذكره)

81. كم مرة حدث هذا الإعتداء؟

- مرة واحدة
- أكثر من مرة (أذكر عدد المرات)

82. في حال تعرضت لاعتداء من قبل نزيل آخر هل قمت بإعلام ادارة السجن بالاعتداء؟

- نعم
- لا

83. إذا كان الجواب نعم ماذا فعلت ادارة السجن مع مرتكب الاعتداء؟
- قامت بمعاقبته بحبسه بالمنفردة
- طلبت اليه الاعتذار منك
- عاقبته بالضرب
- لم تهتم بالأمر
- غير ذلك اذكره

84. هل حصل أمامك وأن تعرض نزيل آخر لاعتداءات؟
- نعم/(هل من الممكن اسمه ومعلومات تواصله؟)
- لا

85. إذا كان الجواب نعم ما هو نوع هذا الاعتداء؟
- اعتداء لفظي
- اعتداء جسدي
- اعتداء جنسي
- اجباره على القيام بخدمات معينة
- غير ذلك

86. من قبل من تم الاعتداء عليه؟
- مسؤول عن السجن (أذكر اسمه)
- ضابط (أذكر اسمه)
- عنصر (أذكر اسمه)
- عامل مدني داخل السجن (أذكر اسمه)
- نزيل آخر (أذكر اسمه)
- غير ذلك (أذكره)

87. هل تعرضت للتعذيب داخل السجن ؟
- نعم (اذكر عدد المرات)
- لا

88. ما هو نوع التعذيب الذي تعرضت له ؟
- جسدي (الضرب بالعصا أو بالهراوة، الضرب بالسوط أو بالكرباج أو بالكبل، الكي بأدوات حارقة، قلع الأظافر، سكب ماء مغلي، سكب ماء بارد، غمر في الماء المغلي، غمر في الماء البارد، تشويه الوجه والأجزاء الظاهرة من الجسم، سلخ الجلد، الحرمان من الأكل، الإجبار على الإفراط في الأكل، السحل أو السحق، الشبح، الصعق الكهربائي، الدولاب، بساط الريح، الكرسي الألماني، الدوس بالأقدام. (غير ذلك: الرجاء الكتابة).)

- جنسي (الاغتصاب، الاجبار على القيام بوضعيات جنسية، الاجبار على الجلوس على زجاجة، الضرب على الأعضاء الجنسية، إيذاء الأعضاء الجنسية أو المناطق الحساسة، الإخصاء، الربط أو الشد من الأعضاء الجنسية أو المناطق الحساسة، الإجبار على الاغتصاب أو الاعتداء الجنسي، إدخال بورية في الشرج، التهديد بالاغتصاب، التحرش. (غير ذلك: الرجاء الكتابة)
- نفسي (الإيحاء بالإعدام أو بالقتل أو بالغرق، التهديد باعتقال الأهل، الإجبار على مشاهدة شخص آخر يتم تعذيبه، الإجبار على سماع شخص آخر يتم تعذيبه، سماع أصوات التعذيب، الإجبار على تعذيب شخص آخر، الإجبار على مشاهدة اعتداء جنسي، الحرمان من النوم، تطميش الأعين، صم الأذنين، الإجبار على الكفر، إهانة المقدسات الدينية، شتم الأعراض، التعرية، الحبس الإفرادي، البصق في الطعام، وضع الحذاء داخل الطعام، سكب الطعام في المرحاض، المنع من تناول الطعام الموجود لمدة طويلة، تأجيل سحب جثة شخص متوفى لمدة طويلة. (غير ذلك: الرجاء الكتابة)

89. إذا تعرضت للتعذيب فأذكر اسم الشخص الذي كان يعذبك إذا كنت تعرفه

90. ما هو سبب تعذيبك؟
- لغاية التحقيق
- لغاية التعذيب فقط
- غير ذلك اذكره

91. هل تسبب التعذيب بضرر؟
- جسدي
- نفسي
- كليهما
- لا يوجد

92. هل يوجد تقرير طبي حول أي من الأضرار التي تعرضت لها؟
- نعم
- لا

93. هل تعرف سجين معك تعرض للتعذيب؟
- نعم (أعرف اسمه ومعلومات تواصله) أذكر
- لا
- نعم ولكن لا آعرف اسمه ومعلومات تواصله

94. إذا كان الجواب نعم, ما هو نوع التعذيب الذي تعرض له هذا السجين؟
- جسدي
- نفسي

- كليهما

95. إذا كان الجواب نعم هل تعرف من قام بتعذيبه؟
- نعم (اذكر اسمه وصفته)
- لا

96. هل تعرف سجينا مات تحت التعذيب؟
- نعم (اذكر اسمه)
- نعم ولكن لا اعرف اسمه
- لا

97. هل تعرف من تسبب بموته تحت التعذيب؟
- نعم (اذكر اسمه)
- لا

98. هل تم الطلب منك أو من نزيل تعرفه القيام بممارسات جنسية لصالح القائمين على السجن أو خارج السجن؟
- نعم (اذكر اسم الشخص الذي طلب ذلك ورتبته)
- لا
- لا أعلم

99. هل كان هناك نشاطات جنسية يديرها المسؤولون عن السجن.
- لم يكن هناك نشاطات
- لا أعلم
- كان هناك نشاطات داخل السجن
- كان هناك نشاطات خارج السجن
- كانوا يستخدمون النساء
- كانوا يستخدمون الأطفال
- كانوا يستخدمون الرجال
- غير ذلك

100. هل كان هناك أطفال (تحت سن 18) داخل السجن؟
- نعم
- لا
- لا أعلم

101. هل كان يتم تعذيبهم حسب علمك؟
- نعم

- لا
- لا أعلم

102. هل كانوا يتعرضون لتحرش أو لاعتداءات جنسية حسب علمك؟
- نعم (ما نوع هذا الاعتداء او التحرش)
- لا
- لا أعلم

103. هل حدثت أحداث مهمة داخل السجن؟
- نعم
- لا

104. ماهي الأحداث؟
- اضراب عن الطعام
- حريق
- استعصاء
- وباء
- اقتتال جماعي
- غير ذلك أذكره

105. هل أدت هذه الأحداث لموت أحد؟
- نعم (اذكر من مات إذا لديك علم بالاسم)
- لا
- لا أعلم

106. كيف تعاملت إدارة السجن مع هذه الأحداث؟

107. هل تعرف أسماء ضباط قائمين على ادارة السجن؟
- نعم (اذكرهم)
- لا

108. هل تعرف اسم مدير السجن عندما كنت معتقلا؟
- نعم (اذكره)
- لا

109. هل تعرف اسماء موظفين مدنين داخل السجن؟
- نعم (اذكرهم)
- لا

110. هل تستطيع إعطائنا اسمين من الناجين من سجن عدرا؟

- نعم (اذكرهم)
- لا

111. متى خرجت من السجن؟ (أدخل تاريخ)

112. إلى أين ذهبت فور خروجك من السجن؟ (أذكر مكان)

113. على مقياس من 1 الى 5 ما هي نسبة اختلاف الحياة بعد خروجك من السجن عن الحياة قبل السجن، بحيث 1 مختلفة جدا و5 لا يوجد اختلاف

114. هل كان للسجن اثار عليك؟
- نعم
- لا

115. في حال كانت هناك اثار ما هي؟
- جسدية
- نفسية
- اجتماعية
- اقتصادية
- غير ذلك اذكرها

116. على مقياس من 1 الى 5 كم هي معيقة لك هذه الاثار من ممارسة حياتك الطبيعية بحيث 1 معيقة جدا و5 غير معيقة اطلاقا

117. هل تلقيت أي دعم أيا كان نوع هذا الدعم؟
- نعم
- لا

118. ماهو نوع هذا الدعم؟
- نعم مادي
- نعم طبي
- نعم نفسي
- نعم اجتماعي

119. إذا كان الجواب نعم من الذي قدم لك هذا الدعم؟
- جمعية خيرية
- الاهل
- الاصدقاء
- الجيران
- مشفى

- طبيب نفسي
- غير ذلك اذكره

الاجراءات القانونية والقضائية التي خضعت لها

120. هل تم عرضك على محكمة؟
- نعم
- لا

121. إذا كان الجواب نعم سمي هذه المحكمة؟
- قاضي التحقيق.
- قاضي فرد عسكري
- بداية الجزاء
- صلح الجزاء
- محكمة أمن الدولة
- محكمة ميدانية في مكان الاحتجاز
- غير ذلك (نرجو ذكر اسم المحكمة الكامل ومكان وجودها).

122. ما هو اسم القاضي الذي حوكمت أمامه؟

123. أثناء مثولك أمام القاضي كيف كان حالك؟
- معصوب العينين
- مقيد اليدين
- مقيد القدمين
- واقفا
- جالسا على كرسي
- جالسا على الارض
- في قفص حديدي

124. هل كانت المحاكمات علنية أم سرية
- علنية
- سرية

125. إذا كانت المحاكمات علنية من كان يحضر الجلسات؟ (اختر اكثر من اجابة)
- عائلتك
- محاميك
- أصدقاؤك
- مهتمين بالقضية
- غير ذلك أذكره
- لا أحد

126. ماهي التهم التي وجهتها لك المحكمة؟
- تهم جزائية
- التظاهر
- الإرهاب
- النيل من هيبة الدولة
- التخابر
- غير ذلك

127. في حال كانت محاكمتك على عدة جلسات متى كان يتم تبليغك بموعد الجلسة التالية؟
- بنهاية الجلسة السابقة
- قبل يوم من الجلسة التالية
- بنفس اليوم الجلسة التالية
- غير ذلك أذكره
- لم أكن بلغ أبدا

128. هل سمح لك بتوكيل محام؟
- نعم
- لا (لماذا لم يسمحوا لك بتوكيل محام؟) (بمجرد الاجابة بلا فقد اختلت شروط المحاكمة العادلة)

129. هل قامت المحكمة بتسمية محام لك؟
- نعم (اذكر اسمه)
- لا

130. كم هي الفترة بين تسمية المحامي وجلسة المحاكمة؟

131. إذا سمح لك بتوكيل محامي فما هي الأمور التي سمح لك أو لمحاميك بالقيام بها
- الاطلاع على لائحة الادعاء
- تقديم الدفوعات والاعتراضات
- السماح لك بالاتصال بمحاميك
- السماح لك بالاجتماع بمحاميك على انفراد
- زيارة محاميك لك بمكان الاحتجاز
- غير ذلك (اذكره)

132. هل حصل حدث ما أثناء جلسات المحاكمة أثرت على مسار محاكمتك حسب رأيك؟
- نعم (ماهو هذا الحدث)
- لا

133. هل حضر جلسات المحاكمة بعضها أو كلها مسؤولون عن تعذيبك في مكان الاحتجاز؟
- نعم (من هم؟)
- لا (لم يحضر أحد)

134. هل حصلت على كامل حقوقك أثناء المحاكمة؟
- نعم
- لا

135. إن كان الجواب لا ما هي الحقوق التي لم تحصل عليها؟
- الاطلاع على لائحة الادعاء
- استخدام المهل لابداء الدفوع
- الكلام للدفاع في جلسة المحاكمة
- توكيل محامي
- الطعن بالحكم
- المحاكمة العلنية
- التبليغ
- غير ذلك اذكره

شكرا لك

-انتهى-

اليـــوم التالـــي
لدعم الانتقال الديمقراطي في سوريا
THE DAY AFTER
Supporting Democratic Transition In Syria

التالي
THE DAY AFTER
اليوم